

الدلالات التربوية

لمفهوم الهجرة في القرآن الكريم



د. صالح بن سليمان البقعاوي

بحث بعنوان

"الدلالات التربوية لمفهوم الهجر في القرآن الكريم"

د صالح بن سليمان البقاوي

" أستاذ مشارك "

مكة المكرمة - جامعة أم القرى - كلية التربية - قسم التربية الإسلامية والمقارنة

٠٥٠٤٥٨٦٦٦٤

asd 044@hotmail.com

Educational implications of the concept of desertion in the "
Holy Quran"

Dr. Saleh bin Sulaiman Al-Baqawi

" Co-professor "

Mecca - Umm Al-Qura University - College of Education -
Department of Islamic and Comparative Education



ملخص البحث:

هدفت الدراسة إلى تحديد المفهوم الشامل للهجر من خلال القرآن الكريم، واستنباط بعض الدلالات التربوية المتعلقة بمفهوم الهجر وتحريها، وبيان صور الهجر وأشكاله، وقد استخدم الباحث المنهج التحليلي الكيفي، وخلصت الدراسة إلى أن المفهوم الشامل للهجر، تمثل في: الانتقال من بلد الشرك إلى بلد الإسلام، والانفراد والابتعاد والعزلة، والترك والصدّ والإعراض، وهجر الزوجة في الفراش، والإعراض عن القرآن تلاوة وعملاً وتحكيماً، والسبّ والترك والهديان، والتقاطع والتدابير. وقد استنبط الباحث العديد من الدلالات التربوية من مفهوم الهجر التي قام بإيضاحها في ثنايا بحثه.

وقد أوصى الباحث ب: ضرورة اجتهاد المعلمين في توضيح مفهوم الهجر للناس من خلال التعامل به، وبيان المشروع منه والممنوع، كما ينبغي على المربين أن يهتموا بتوضيح مفهوم الهجر وطرق تطبيقه في المدارس ومع المتعلمين، وضرورة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي بهدف توضيح مفهوم الهجر وتطبيقاته لعامة الناس. وتفعيل دور المساجد ووسائل التربية في نشر الوعي الثقافي فيما يتعلق بمفهوم الهجر. وإنشاء مكتبة إلكترونية تتناول المفاهيم الدلالية الواردة في القرآن الكريم. وتوجيه انتباه المعلمين لعرض مشاريع طلابية تركز على مفهوم الهجر وانعكاساته التربوية على المتعلمين.

**الكلمات المفتاحية: الهجر ، الدلالات التربوية، المستنبطة ، الهجر المشروع ، الهجر
الممنوع.**



Educational implications of the concept of desertion in the Holy Quran

Abstract

The purpose of the present study was to define the comprehensive concept of desertion (Al-Hajjr) through the Holy Qur'an, and to derive some educational implications related to the concept of desertion and its editing, and to explain the images and forms of desertion. The researcher used the qualitative analytical method. The study concluded that the comprehensive concept of desertion was represented in: moving from the country of polytheism to the country of Islam, singularity, alienation and isolation, leaving, repelling and showing off, abandoning the wife in bed, and reciting from the Qur'an recitation, action and arbitration, insulting, abandoning, delirium, intersection and manipulation. The researcher has drawn many educational implications from the concept of desertion, which he clarified in the folds of his research.

The researcher has recommended that: teachers should strive to clarify the concept of desertion for people through dealing with it, and explain the project from it and forbidden. Educators should also be interested in clarifying the concept of desertion and its application methods in schools and with learners, and the need to use social media with a view to clarify the concept of desertion and its applications to the public People. And activating the role of mosques and educational media in spreading cultural awareness regarding the concept of desertion. And the creation of an electronic library dealing with semantic concepts contained in the Holy Quran. And directing the attention of teachers to present student projects based on the concept of desertion and its educational implications for learners.

Key words: desertion, educational significance, deduced, legal desertion, forbidden desertion.



بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة:

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على سينا ونبينا محمد وآله وصحبه.
أما بعد، فإنّ الباحث والمتأمل في القرآن الكريم يجد من المضامين والأبعاد التربوية ما لا يحيط به
العدّ، فهناك العديد من القيم والمبادئ، والأسس التي تتمثل مرتكزات أساسية لتقويم السلوك، والوصول إلى
الهدفية التي نسعى إلى تحقيقها.

ويعتبر أسلوب الهجر من أساليب التربية التي وردت في القرآن الكريم، كما قال تعالى في عدد من
الآيات: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ۗ
فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ ۗ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي
الْمَضَاجِعِ وَاصْرَبُوهُنَّ ۚ فَإِنِ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا﴾ (سورة النساء، آية:
٣٤).

﴿قَالَ أَرَأَيْتُ أَنْتَ عَنْ آلِهَتِي يَا إِبْرَاهِيمُ ۚ لَئِن لَّمْ تَنْتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ ۚ وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا﴾ (سورة مريم، الآية ٤٦)
(مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ سَامِرًا تَهْجُرُونَ) ﴿(سورة المؤمنين، آية: ٦٧)﴾ ﴿وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا
جَمِيلًا﴾ (سورة المزمل، الآية ١٠) ﴿وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ﴾ (سورة المدثر، آية: ٥)

"وتستخدم التربية الإسلامية هذا الأسلوب؛ لما فيه من أثر طيب في تقويم سلوك المتعلم، فإذا أجاد فإنه
يُثاب إثابة حسية ومعنوية، حتى يتحقق التأثير الإيجابي لديه، أما إذا ما وقع في خطأ فإنه يسامح ويغفى
عنه أولاً ثم إذا تكرّر الخطأ فإن العقوبة هي الحل" (علي راشد، ١٤١٧هـ، ٤٨)، وتختلف هذه العقوبة
وتكون على قدر الخطأ المرتكب، فقد تكون زجراً، أو هجراً، أو ضرباً أو غيره.

هذا و"تنوع العقوبات التربوية بما يحقق للمربي اختيار الأسلوب المناسب لطبيعة المتربي والتدرج في
ذلك، فما دون العقوبات التعزيرية والحدود الشرعية، ويمكن تقسيم العقوبات التربوية إلى ما يلي: عدم
الرضا (الجفاء)، والتقريع، والحرمان، والهجر، والضرب. وينبغي ألا يعتمد المربي إلى أسلوب العقوبة إلا إذا
لم تؤثر الأساليب التربوية الأخرى." (الحازمي، ١٤٣٣هـ، ٤٦٦). ومن المعلوم "أن العقوبة لا تنحصر
بالضرب، ولكن يخل فيها التنديد والحرمان وما في حكمها من الهجر، والاعراض، والصد، والمربي
الحاذق لا يستخدم العقوبة إلا إذا فشلت مقدماتها من التهديد والحرمان" (الوكيل، ١٤٠٩هـ، ٨٧).



ولقد أمر الله تعالى رسوله محمد صلى الله عليه وسلم بممارسة الهجر والإعراض ، كما حصل في قصة نفر الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك في قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِفُوا حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا ۗ إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ (سورة التوبة ، آية: ١١٨) ، فقد هجرهم النبي صلى الله عليه وسلم ، وأمر بهجرهم ، " ولما ذكر تعالى ما فرج به عن هؤلاء الثلاثة من الضيق والكره ، من هجر المسلمين إياهم نحواً من خمسين ليلة بأيامها ، وضاق عليهم أنفسهم ، وضاق عليهم الأرض بما رحبت ، أي : مع سعتها ، فسددت عليهم المسالك والمذاهب ، فلا يهتدون ما يصنعون ، فصبروا لأمر الله ، واستكانوا لأمر الله ، وثبتوا حتى فرج الله عنهم بسبب صدقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في تخلفهم ، وأنه كان عن غير عذر ، فعوقبوا على ذلك هذه المدة ، ثم تاب الله عليهم ، فكان عاقبة صدقهم خيراً لهم وتوبة عليهم " (ابن كثير ، ١٤٢٠ هـ ، ٢٣٠/٤) . والملاحظ في الشاهد السابق أن الله تعالى قد أمر رسوله الكريم صلى الله عليه وسلم أن يهجر نفر الثلاثة ، ويعرض عنهم ، وهو في حد ذاته ممارسة عملية من الرسول صلى الله عليه وسلم لأسلوب التربية بالعقاب النفسي " (أبو لاوي ، ١٤٢٣ هـ ، ٢٠٤) . ويؤيد هذا الأسلوب ما جاء بقوله تعالى: ﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ ۗ فَإِن أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً كَبِيراً﴾ (سورة النساء، آية: ٣٤) . وهذا توجيه من الله تعالى للأزواج الذين نشزت زوجاتهم ولم ينفع معهن الوعظ إلى استخدام أسلوب الهجر في المضاجع بوجه مخصوص ، وهو الإعراض وتركهن وعدم مضاجعتهن ؛ لكي يتأدبن ويرتدعن عن معصية أزواجهن والترفع عليهم ، وهو علاج وأسلوب تربوي مشروع لكل من ترفع على زوجها .

وتتوالى صور الهجر ودلالاته التربوية في كتاب الله بحسب المواقف والمفاهيم ، فقال تعالى وهو يعظم عقوبة هاجر القرآن وتاركه: ﴿قَدْ كَانَتْ آيَاتِي تَتلى عَلَيْكُمْ فَكُنْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ تَنكِصُونَ * مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ سَامِرًا تَهْجُرُونَ﴾ (سورة المؤمنون ، الآيتان: ٦٦ ، ٦٧) وعلى قول بعض المفسرين: إنهم " يقصدون القرآن ، كانوا يسمرون ويذكرون القرآن بالهجر من الكلام : " إنه سحر ، إنه شعر ، إنه كهانة " إلى غير ذلك من الأقوال الباطلة . (ابن كثير ، ١٤٢٠ هـ ، ٤٨٢/٥) ، وقال السعدي "أي: تقولون الكلام الهجر الذي هو القبيح في هذا القرآن فالمكذبون كانت طريقتهم في القرآن الإعراض عنه ، ويوصي بعضهم بعضاً بذلك : ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ﴾ وقال الله عنهم: ﴿أَفَمِنْ هَذَا الْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ * وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ * وَأَنْتُمْ سَامِدُونَ﴾ ﴿أَمْ يَقُولُونَ نَقُولُهُ﴾ . فلما كانوا جامعين لهذه الرذائل لا جرم حقت عليهم العقوبة ، ولما وقعوا فيها ، لم يكن لهم ناصر ينصرهم ، ولا مغيث ينقذهم ،



ويوبخون عند ذلك بهذه الأعمال الساقطة". (السعدي، ١٤٢٠ هـ، ٥٥٤) وتتوالى الآيات وتتعدد المواقف والصور للهجر في القرآن الكريم فقال تعالى: ﴿وَالرُّجُزَ فَاهْجُرْ﴾. "يحتمل أن المراد بالرجز الأصنام والأوثان التي عبدت مع الله، فأمره بتركها، والبراءة منها ومما نسب إليها من قول أو عمل. ويحتمل أن المراد بالرجز أعمال الشر كلها وأقواله، فيكون أمراً له بترك الذنوب، صغيرها وكبيرها، ظاهرها وباطنها، فيدخل في ذلك الشرك وما دونه." (السعدي، ١٤٢٠ هـ، ٥٥٤). ويتضح هنا التوازن في التربية الإسلامية؛ لكي يتعلم الطالب ويستفيد، ويتجنب التجاوزات والتكاسل في التحصيل العلمي والمعرفي والسلوكي، فنجد أسلوب الثواب والعقاب وهما من أرقى الأساليب التربوية في التربية الإسلامية وأدقها". وقد عرفت الكتابات أسلوب الثواب والعقاب، وتمثل الثواب في تقريب التلميذ المجدد من معلمه، وأفضل مكافأة للتلميذ النابغ أن يجعله المعلم عريفاً يساعده في تعليم المبتدئين فضلاً عن الثناء والتشجيع. "علي، وآخرون ١٤٢٨ هـ، ١٥٠). هذا فيما يتعلق بأسلوب الثواب، وهو بحق يراعي وينظر إلى الجانبين النفسي والتربوي، ويسعى لتعزيز ثقة المتعلم بنفسه، ويشبع رغباته النفسية.

أما فيما يتعلق بالعقوبة فيمكننا أن نلمس تركيز التربية الإسلامية على مبدئي التدرج والتخفيف بشكل واضح، ومراعاة الجرم الذي ارتكبه الطالب ولا يُعاقب عليه ابتداءً، ولا يُعاقب إلا بعد التنبيه، "وبالنسبة للعقوبة، فهناك عقوبات يتلقاها الطفل المخطئ أو المهمل أو الكسول وتتمثل في الهجر والإعراض عنه والتفريع بالكلام (التوبيخ) في غير بداءة أو إيذاء وذلك على انفراد، ثم أمام زملاء، ثم بالتهديد العلني بالضرب في غير عنف أو تعرض للوجه أو التشويه، وفي حدود ثلاث ضربات خفيفات غير موجعات ويسبق ذلك كله النصح والتوجيه." (علي، وآخرون ١٤٢٨ هـ، ١٥٠).

وتبرز الإشارة هنا إلى أنه "من حكمة القوة في التربية هجر من يظهر المنكرات على وجه التأديب حتى يتوب، كما هجر النبي صلى الله عليه وسلم الثلاثة الذي خلفوا عنه في غزوة تبوك، حتى تاب الله عليهم. وقد يكون الهجر سبباً في زيادة التمرد والعناد، وحائلاً دون استمرار النصح والدعوة، فيمنع حينئذٍ. فالهجر بمنزلة الدواء، يستعمل عند الحاجة إذا غلب على الظن نفعه. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: " وهذا الهجر يختلف باختلاف الهاجرين في قوتهم وضعفهم وقتلتهم وكثرتهم؛ فإن المقصود به زجر المهجور وتأديبه ورجوع العامة عن مثل حاله، فإن كانت المصلحة في ذلك راجحة بحيث يفضي هجره إلى ضعف الشر وخفيته: كان مشروعاً، وإن لم يكن المهجور ولا غيره يرتدع بذلك، بل يزيد الشر والهاجر ضعيف، بحيث يكون مفسدة ذلك راجحة على مصلحته، ولم يشرع الهجر في هذه الحالة، بل يكون التأليف لبعض الناس أنفع من الهجر. والهجر لبعض الناس أنفع من التأليف؛ ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم



يتألف قوماً ويهجر آخرين " (١٤١٥هـ، ٢٨ / ٢٠٦)؛ ومن هنا تبرز أهمية استفادة المعلم من هذه الأسس وتوظيفها بشكل واعٍ في العملية التربوية.

مشكلة الدراسة:

طغت الثقافات والفلسفات التربوية المختلفة على أغلب المجتمعات الإسلامية، فأخذت عنها كل نظرياتها وأساليبها التربوية مُدعية التطور والتقدم " حتى وصل الأمر بتلك المجتمعات نسيان وتجاهل الأساليب التربوية الإسلامية التي يعتبر القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة مصدرها، فجهل الناس هذا الأسلوب، وجاهلوا التعامل به ولم ينزلونه منزله المناسب، فأصبح الناس في هذا الشأن فريقين، الأول صار الهجر لديهم متيسراً ومستمرّاً، وهذا نتيجة لضعف الواعظ الديني لدى الكثير من الناس وانتشر بشكل كبير، والقسم الثاني لا يعرف أصلاً الهجر وأساليبه ودواعيه، ولا يفرق بين من يستحق الهجر ومن لا يستحقه حتى لو كان مخالفاً بالدين والعقيدة" (الحميديين، ٢٠١٢، ٢٠)، فالناس هنا بين طرفي نقيض إفراط وتفريط، ولكن المنهج الرباني هو الذي لا تزل ولا تخطئ تصرفات مَنْ طبقه وانتهجه في حياته التربوية والعملية التطبيقية. " والهجر كأسلوب تربوي يحصل من الزوج لزوجته، والوالد لولده، والمعلم لتلميذه ونحو ذلك. " (الحازمي، ١٤٣٣هـ، ٤٦٨). " والتربية الإسلامية تطبق في طرقها وممارستها كلاً من أسلوب الترغيب (التشجيع والرجاء). وأسلوب الترهيب (الخوف من العقاب) _ بأنواعه كالزجر والهجر واللمز وغيرها.

والترهيب هو الوجه الآخر للترغيب، ويؤدي الترهيب دوراً مهماً في تغيير سلوك الأبناء خاصة إذا أحسن استخدامه، وإذا أدرك الأبناء من خلال هذا الأسلوب النتائج التي يمكن أن تترتب على سلوكهم غير المقبول" (الخطيب، وآخرون، ١٤٢١هـ، ٨٤). " ولا شك أن استخدام هذا الأسلوب لتربية الناشئة سيكون فاعلاً إن شاء الله تعالى إذا لم ينفع معه الأساليب التربوية الأخرى المتقدمة، وأصر الناشئ على ممارسة السلوك غير المرغوب فيه ، ولكن شريطة أن يكون الهجر والإعراض مؤقتين كأن يكونا لدقائق أو سويعات، ولا يزيد عن ثلاثة أيام؛ لأن ذلك يدخل في عموم نهيه صلى الله عليه وسلم عن الهجر فوق ثلاثة أيام. " (أبو لاوي، ١٤٢٣هـ، ٢٠٥).

وفي هذا المقام يمكننا أن نعرض شاهداً آخر على مساندة حال الطفل في التأديب، ومراعاة حاله النفسية، ومراعاة الفروق الفردية، والتدرج في عملية التأديب، وإبراز الهجر كأسلوب تربوي يعالج به الطالب المقصر " ولا بدّ من ضرورة مساندة المربي لطبيعة الطفل، ففي حالة بعض الأطفال قد تكفي للردع نظرة



عابسة، أو هجراً وإعراضاً، بينما يحتاج الأمر إلى استعمال كلمات التأديب والوعيد مع نوع آخر من الأطفال، ومع نوع ثالث لا ينجح غير الضرب والتحقيق. على أنه من الواجب ألا يلجأ المربي إلى استعمال العصا إلا في حالة اليأس من نجاح طريقة الشفقة واللين، ومن الخير ما أمكن التقليل من اتباع العنف." (علي، ١٩٧٨م، ٢٦٥). ولقد استند أصحاب الاختصاص في التربية إلى الكتاب والسنة في استخدام أسلوب الهجر في تقويم سلوك الطالب المهمل والمتجاوز، حيث " كان عليه الصلاة والسلام ، والرعييل الأول من أصحابه يعاقبون بالهجر في إصلاح الخطأ وتقويم الاعوجاج، حتى يرجع المنحرف إلى جادة الصواب" (علوان ، ١٤١٨هـ، ٥٦٨).

هذا وتعددت مفاهيم الهجر ومفرداته في كتاب الله-عز وجل-؛ مما أدى إلى تعدد الدلالات التربوية لهذا المفهوم، وقد اتفق علماء المسلمين على أنّ الأصل في حكم الهجر الحرمة والحظر، إلا في نطاق ضيق تدعو له الحاجة يزول بزوالها، "ويباح في أحوال متعددة لكلّ حالة حكمها ومدتها، ومن هذه الأحوال إباحة الهجر بين المسلمين فيما دون ثلاثة أيام، وإباحة هجر الكفار، والمبتدعة، والعصاة ، وهذا غير مقيد بمدة محدودة" (الجصاص، ١٩٩٤م، ٣٩/٢) إذ هو أسلوب يستخدمه الفرد والمجتمع تارة بشكل إيجابي فيكون تأديباً، أو زجراً، أو ترفعاً وعفواً، وتارة على نحو يضر أكثر مما ينفع، فلا يزيد المهجور إلا عناداً.

ومن هنا نبعت فكرة الدراسة؛ لتعالج المفهوم الشامل للهجر؛ ولتجيب عن السؤال التالي:

"ما الدلالات التربوية لمفهوم الهجر في القرآن الكريم؟"

أهداف البحث:

هدفت الدراسة إلى:

- (١) تحديد المفهوم الشامل للهجر في القرآن الكريم، من خلال بيان ما يندرج تحته من مفاهيم فرعية وصور.
- (٢) استنباط الدلالات التربوية لمفهوم الهجر.
- (٣) بيان وتوضيح متى يكون الهجر نافعاً ومشروعاً، ومتى يكون ضاراً وممنوعاً.
- (٤) بيان الحكم الشرعي للهجر للأمة الإسلامية.
- (٥) حماية العلاقات الاجتماعية في المجتمع المدرسي.

أهمية البحث:

وتتضح أهمية البحث في أنه: -



- (١) تعدّ هذه الدراسة ضرورية للمربين العاملين في ميادين التربية، إذ تقدم منظومة من قواعد الأصل التشريعي للتربية الإسلامية للتعامل في المؤسسات التربوية بأسلوب الهجر .
 - (٢) يمكن الاستفادة من هذه الدراسة في التأصيل الإسلامي للعملية التربوية، وتفعيلها في المؤسسات التربوية.
 - (٣) أهمية الهجر في تأديب وتربية الأفراد في المجتمع الإسلامي، وخاصة المجتمع المدرسي.
 - (٤) يمكن أن يستفيد من نتائج الدراسة:
 - المسلم الغيور على دينه، والحريص على فهم التعامل مع غيره من الناس، وفي واقع الحياة المعاصر.
 - المعلمون والمربون بإصلاح واقع طلابهم ومجتمعاتهم، من خلال إبراز الطرق المناسبة لاستخدام أسلوب الهجر ودلالاته التربوية.
 - الوالدان في التعامل مع أبنائهم وتربيتهم الوجهة السليمة.
- حدود الدراسة:**

اقتصرت الدراسة على تحديد مفهوم الهجر، واستنباط الدلالات التربوية المتعلقة به، من خلال تتبع الآيات القرآنية الكريمة التي ورد فيها لفظ الهجر، وقد اعتمد الباحث على عدة تفاسير للقرآن الكريم وهي التي ذكرها الباحث في البحث.

منهج الدراسة:

استخدم الباحث منهج "التحليل الكيفي كأحد تقنيات المنهج الوصفي" (أبو دف، والوصيفي، ٢٠٠٧: ١٥) من خلال مسح واستقراء النصوص والأدبيات المتعلقة بمفهوم الهجر، ومن ثم تحليلها، وتصنيفها إلى دلالات تربوية.

ولما كانت البحوث في التربية الإسلامية تختلف عن غيرها من شتى أنواع العلوم، ولدقتها أيضاً وصعوبة تحديدها والخلط بينها وبين الدراسات الإسلامية، ولارتباطها بالمصادر الشرعية لذلك "يعكف الباحث على القرآن الكريم؛ لاستخراج مبادئ التربية الإسلامية وإطارها الفكري، وما يتصل بذلك من أهداف وقيم وطرائق تربوية وتعليمية، وكذلك استنباط ومناقشة عدد من الأفكار، والنظريات، والآراء المتعلقة ببعض القضايا والمفاهيم التي يحفل بها عالم التربية والتعليم" (النقيب، ١٤١٨ هـ ن، ص ٨٣)

وقد سار الباحث على:

- (١) نسبة الآيات القرآنية الكريمة إلى سورها وذكر أرقامها.



- (٢) تخريج الأحاديث الشريفة من مضائها.
- (٣) الاطلاع على عدد من التفاسير لهذه الآيات موضوع البحث، والاستفادة مما يخدم الجانب التربوي.
- (٤) استنباط الباحث لمجموعة من الدلالات التربوية لمفهوم الهجر.
- (٥) عرض الدلالات التربوية المستنبطة من مفهوم الهجر على مجموعة من الأساتذة في العلوم التربوية والشرعية؛ لأخذ توجيهاتهم وآراءهم فيما قام الباحث به من جهد.

مصطلحات الدراسة:

(١) الدلالة التربوية قال ابن فارس: "الدال واللام أصلان: أحدهما: إبانة الشيء بأمانةٍ تتعلمها، والآخر: اضطرابٌ في الشيء. فالأول قولهم: دَلَّتُ فلانًا على الطريق. والدليل: الأمانة في الشيء. وهو بين الدلالة والدلالة." (١٣٩٩ هـ، ٢ / ٢٥٩).

ويقول الجوهري: الدلالة في اللغة مصدر دَلَّه على الطريق دَلَالَةً ودِلَالَةً ودُلُولَةً، في معنى أرشده. (الجوهري ١٤٠٧ هـ. ٤ / ١٦٩٨)

وفي اللسان: ودَلَّه على الشيء يَدُلُّه دَلًّا ودَلَالَةً فاندَلَّ: سدَّه إليه، والدليل: ما يُسْتَدَلُّ به، والدليل: الدالُّ، وقد دَلَّه على الطريق يَدُلُّه دَلَالَةً ودِلَالَةً ودُلُولَةً والفتح أعلى، والدليل والدليلي: الذي يَدُلُّك (ابن منظور، ١٤٢٧ هـ / ١ / ٣٩٩).

وفي القاموس: ودَلَّه عليه دَلَالَةً فاندَلَّ: سدَّده إليه. والدليلي كخليفة: الدلالة أو علم الدليل بها ورُسُوخُهُ." (الفيروزآبادي، ١٩٩٨ م، ١ / ١٠٠٠)

ومن هنا نجد المعنى المحوري الذي تدور حوله مادة (دل) هو الإرشاد والإبانة والتسديد بالأمانة أو بأي علامة أخرى لفظية أو غير لفظية. وعرفت الدلالة اصطلاحاً: هي كون الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء آخر، والشيء الأول هو الدال، والثاني هو المدلول (الجرجاني، ١٤٠٣ هـ، ١٠٤).

ويعرّف الباحث الدلالات التربوية إجرائياً هي مجموعة من الإرشادات، والأفكار، والتوجيهات التربوية التي استنبطها الباحث من خلال الآيات الكريمة المتعلقة بمفهوم الهجر، والتي يساهم في بناء الشخصية الإسلامية المتكاملة.

(٢) المستنبطة: "ن ب ط: (نَبَطَ) الْمَاءُ نَبَعٌ وَبَابُهُ دَخَلَ وَجَلَسَ. وَ (الِاسْتِنْبَاطُ) الْإِسْتِخْرَاجُ. وَ (النَّبَطُ) بِفَتْحَتَيْنِ وَ (النَّبِيطُ) قَوْمٌ يَنْزِلُونَ بِالْبَطَائِحِ بَيْنَ الْعِرَاقَيْنِ وَالْجَمْعُ (أَنْبَاطٌ) يُقَالُ: رَجُلٌ (نَبَطِيٌّ) وَ (نَبَاطِيٌّ)



وَ (نَبَاطٍ) مِثْلُ يَمَنِيٍّ وَيَمَانِيٍّ وَيَمَانٍ. وَحَكَى يَعْقُوبُ: (نُبَاطِيٌّ) أَيْضًا بِضَمِّ النُّونِ. " (الرازي، ١٤٢٠هـ، ٣٠٣/١).

الاستنباط: استخراج الماء من العين من قولهم: نبط الماء إذا خرج من منبعه.

الاستنباط: اصطلاحاً: استخراج المعاني من النصوص بفطو الذهن، وقوة القريحة. (الجرجاني، ١٤٠٣هـ، ٢٢:).

"وَاسْتَنْبَطْتُ الْحُكْمَ اسْتَحْرَجْتُهُ بِالِاجْتِهَادِ وَأَنْبَطْتُهُ إِنْبَاطًا مِثْلَهُ، وَأَصْلُهُ مِنْ اسْتَنْبَطَ الْحَافِرُ الْمَاءَ وَأَنْبَطَهُ إِنْبَاطًا إِذَا اسْتَحْرَجَهُ بِعَمَلِهِ. " (الفيومي، د ت: ٥٩٠/٢).

"النَّبَطُ الْمَاءَ الَّذِي يَنْبُطُ مِنْ قَعْرِ الْبُئْرِ إِذَا حُفِرَتْ وَقَدْ نَبَطَ مَاءُهَا يَنْبُطُ وَيَنْبُطُ نَبْطًا وَنُبُوطًا وَأَنْبَطْنَا الْمَاءَ أَيَّ اسْتَنْبَطْنَاهُ وَانْتَهَيْنَا إِلَيْهِ ابْنُ سَيِّدِهِ نَبَطَ الرِّكِيَّةَ نَبْطًا وَأَنْبَطَهَا وَاسْتَنْبَطَهَا وَنَبَطَهَا الْأَخِيرَةَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَمَا هِيَ وَاسْمُ الْمَاءِ النَّبْطَةُ وَالنَّبْطُ وَالْجَمْعُ أَنْبَاطٌ وَنُبُوطٌ وَنَبَطَ الْمَاءُ يَنْبُطُ وَيَنْبُطُ نُبُوطًا نَبْعٌ، وَكُلُّ مَا أَظْهَرَ فَقْدَ أَنْبِطَ وَاسْتَنْبَطَهُ وَاسْتَنْبَطَ مِنْهُ عِلْمًا وَخَبْرًا وَمَالًا اسْتَحْرَجَهُ، وَالِاسْتَنْبَاطُ اسْتِخْرَاجٌ، وَاسْتَنْبَطَ الْفَقِيهُ إِذَا اسْتَخْرَجَ الْفَقْهَ الْبَاطِنَ بِاجْتِهَادِهِ وَفَهَمَهُ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ" (ابن منظور، د ت: ٤٣٢٥/٦).

وبعد هذا العرض فإن الاستنباط في نظر الباحث هو " هو استخراج معاني وأفكار ومفاهيم جديدة من المفهوم العام للمصطلح تتوأكب مع معطيات ومتطلبات الفهم في هذا الموضوع".

٣) المفهوم: المفهوم لغة: مفعول من فهمت الشيء فهماً: أي علمته، والفهم: معرفة الشيء وعلمه وعقله: معرفتك الشيء بالقلب، فهمة فهماً وفهامة، وفهمت الشيء: عرفته وفهمت فلاناً وأفهمته وتفهم الكلام: فهمه شيئاً بعد شيء، ورجلٌ فهمٌ: سريع الفهم وأفهمه الأمر وفهمة إياه: جعله يفهمه (ابن منظور، ١٩٨٦، ٤٥٩/١٢). لغة: المفهوم مأخوذ من الفهم، وهو: جودة استعداد الذهن للاستنباط.

وفي الاصطلاح "المفهوم هو الفكرة التي تمثل عدداً من العناصر تشترك كلها في أمر ما، فإذا سمع الإنسان كلمة "أسد" فهم مفهوماً عاماً هو أنه حيوان. ويتضمن المفهوم العام المفهوم المجرد وهو صفة أو صفات مشتركة تفهم لشيوعها بين عناصر فئة ما مثل الأسدية والإنسانية والأمانة." (أبو حطب، ١٩٨٤، ١٣١).

ويرى الباحث أن التعريف الإجرائي للمفهوم هو " إدراك ومعرفة المعنى العام للمصطلح وما يندرج تحته من المرادفات والمعاني".

٤) الهجر في اللغة:



يقول ابن فارس: "الهاء والجيم والراء أصلان يدلُّ أحدهما على قطيعةٍ وقَطَع، والآخر على شَدَّ شيءٍ ورَبَطَه" (٤٢٣ هـ، ٢٥/٦). فالهجر ضد الوصل وقد هجره هجرًا وهجرانًا. والاسم الهجرة. والتهاجر "يعني التقاطع هجره يهجره هجرًا وهجرانًا بالكسر، أي صرمه وقطعه، وهجر الشيء يهجره هجرًا: أبتكره، وأغفله، وأعرض عنه، يُقال: هجر زوجته: أي أعتزل عنها ولم يطلقها. والمهاجرة في الأصل: مصارمة الغير ومتاركته" (ابن منظور، د. ت، ٣١/١٥-٣٢).

والمهاجرة من أرض إلى أرض: ترك الأولى للثانية. والتهاجر: التقاطع. والهجر أيضاً: الهذيان. وقد هجر المريض يهجر هجرًا، فهو هاجر والكلام مهجور. قال أبو عبيد: يروى عن إبراهيم ما يثبت هذا القول في قوله تعالى: ﴿إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا﴾ (الفرقان، آية: ٣٠) قال: قالوا فيه غير الحق. ألم تر إلى المريض إذا هجر قال غير الحق. قال: وعن مجاهد نحوه. والهجر من القول فاحشه وسيئه. والهجار: الهجار: حبل يشد في رسغ رجل البعير، ثم يشد إلى حقوه إن كان عرياناً، فإن كان مرحولاً شد في الحقب. تقول منه: هجرت البعير أهجره هجرًا. (الجوهري، ١٤٠٧ هـ، ٨٥١ / ٢)

"وهاجر القوم من دار إلى دار: أي تركوا الأولى للقانية، كما فعل المهاجرون حين هاجروا من مكة إلى المدينة" (ابن فارس، مرجع سابق، ٣٤/٦) ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ﴾ (سورة آل عمران، آية: ١٩٥) أي: تركوا دار الشرك وأتوا إلى دار الإيمان " (ابن كثير ، ١٤٢٠ هـ ، ٤٥١/١)

الهجار: حبل يشد في رسغ رجل البعير، ثم يشد إلى حقوه إن كان عرياناً، فإن كان مرحولاً شد في الحقب. تقول منه: هجرت البعير أهجره هجرًا. (الفيروز آبادي، ١٩٩٨، ٦٣٧ / ١)

فنستطيع أن نقول أن اللغة جعلت مادة الهجر تدل على المباحة، وهي تارة تكون مباحة حسنة، حيث تدل على اتساع الشيء وضخامة مبناه وحسن هيئته، وتارة أخرى تدل على البعد الذي فيه معنى القطع والانفصال، والذي قد يكون حسناً بترك أرض السوء إلى الأرض الطيبة، وترك المعصية إلى الطاعة، وقد يكون بترك معاشرته الناس اعتداءً ومعاداةً، وتارة يكون مقاطعةً، كما أننا نجد أيضاً في معاني هذه المادة الربط والتقيد.

ونجد من المعاني كذلك معنى الافتراء والقول الخطأ، حيث يقال للهاذي هجرٌ يعني: قال قولاً ليس بصواب. إذن فالمادة في ذاتها تشمل القوتين الإيجابية والسلبية، وهذا من جميل معاني لغة العرب. الهجر اصطلاحاً: لقد عرّف العلماء الهجر بعدة تعريفات منها:



"الهجر عقوبة متعددة الغايات والمقاصد الشرعية المحمودة." (أبو زيد ، ، ١٤١٠هـ، ص ١١)

والهجر هو ترك الشخص ومكالمته إذا تلاقيا وتركوا السلام، والكلام، والملاقة، ونحو ذلك لأخيه سواء كان أخاً حقيقياً بالنسب أو حكيماً بالإسلام والنسب، "والهجر هو الترك، والقطع، وعدم الاتصال بالمهجور. الهجران هو الابتعاد عما لا يرتاح إليه الإنسان ولا يرضه لنفسه أو لذويه من سلوك غير سليم، أو صحبه تؤدي إلى مفسده أو معاشره من لا أخلاق لهم من الكفرة والملحدین. وهو مقاطعة الإنسان أو مفارقتة لغيره إما بالبدن أو اللسان أو القلب، وذلك كمنهج تقويمي إما للزجر أو التربية وفق الضوابط الشرعية." (آل شراب: ٢٠١٢ م: ٨).

ويعرّف الباحث الهجر "الإعراض وترك ومفارقة المهجور وعدم مكالمته لأجل التربية والتأديب، ويكون هذا بعد التأكد من أنّ المهجور وقع في محذور وارتكب خطأ في سلوكياته وتعاملاته، وفق الضوابط الشرعية التربوية".

الدراسات السابقة:

وقف الباحث على عدة دراسات لها صلة بالدراسة الحالية، ولخصها بقدر المستطاع وأبرزها كما يلي:

١- أجرت الحميديين (٢٠١٢) دراسة فقهية مقارنة، استهدفت بيان الهجر وأهميته، وبيان أحكام تعامل المسلم بأخيه المسلم بأخيه المسلم، وعلاقته بغيره من غير المسلمين، ومدى تأثير ذلك على الدولة الإسلامية أو تماسكها، وقد استخدمت المنهج التحليلي القائم على الاستقراء والمقارنة، وتوصلت إلى عدد من النتائج أهمها: ليس كلّ تباعد يعدّ هجراً. لا يجوز بأي حال من الأحوال هجر الوالدين مهما كان حالهما، ما لم يؤثر ذلك على العقيدة فينتقل من البرّ إلى الصلة. يجوز هجر الرجل زوجته؛ ليرجعها إلى حالها السابق وهو عدم النشوز، وألا يزيد في ذلك على أربعة أشهر. يجوز للمسلم هجر غيره من المسلمين إن خاف على دينه ودينه، ويكون ذلك هجراً جميلاً. يجوز للمسلم التعامل مع غيره من أهل الأديان، وذلك مرتبط بتحقيق مصلحة راجحة للمسلم أو يغلب على ظنه إسلام هؤلاء.

٢- أجرت حميداتو (٢٠١٨) دراسة تهدف إلى بيان حاجة البشرية بأكملها لنور القرآن الكريم، وتطبيق المبادئ والقيم التي يتضمنها القرآن الكريم، وتحذير الناس من ترك وهجر القرآن الكريم والإعراض عنه. وقد استخدمت الباحثة النهج الاستقرائي، والذي يتمثل في تتبع الآيات التي تتكلم عن الهجر، والتحليلي الذي يتمثل في تحليل لبعض أقوال المفسرين. وتوصلت الباحثة إلى عدد من النتائج من أبرزها: أنه لا أحد أظلم ممن هجر القرآن الكريم وأعرض عنه. إنّ هجر القرآن يخلف



في النفس الهم والغم والضيق ونكد العيش. إنّ هاجر القرآن الكريم تتسلط الدنيا على قلبه، ويشتدّ حرصه عليها مقابل إهماله للآخرة وعدم الانتفاع بمحتوى القرآن، علمه، أخلاقه، وإرشاداته. إنّ هاجر القرآن نفسه ضعيفة يتلاعب بها الشيطان، فالقرآن عصمة له.

٣- أجرى الشراري (٢٠١٠م) دراسة وهدفت إلى بيان مفهوم الهجر في القرآن الكريم، وأقسامه، و عرض بعض أحكام الهجر في كتاب الله، والتعرض لبعض النماذج من الهجر ولو لم يكن صريحاً. وتابع الباحث منهج الاستقراء وبعض التحليل للنصوص الواردة المتعلقة بالهجر. وتوصل إلى عدد من النتائج وأهمها: هجر القرآن الكريم ليس مقصوراً على تلاوته وحفظه، بل يشمل عدم الإيمان به، وعدم تدبّره، وعدم التحاكم إليه، وعدم سماعه، فعلاج الناس بالهجر بحسب حال المهجور، كما نهى الإسلام عن هجران أخيه المسلم لاسيما إذا كان سبب الهجر هو الدنيا ومتاعها الزائل، وتأديب الزوجة لنشوزها بالهجر، وهجر أهل المعاصي والمجاهرين تأديباً لهم، وأكّدت دور الهجر في اجتماع الأمة. والهجر منه ما هو مذموم ممنوع، ومنه ما هو محمود مشروع، وأشارت إلى أن هجر أهل المعاصي والمجاهرين بها تأديباً لهم؛ لأن مجالسة أهل المنكر لا تحلّ، ويحرم على المسلم هجر أخيه المسلم فوق ثلاث ليالٍ بأيامها. الزجر بالهجر عقوبة شرعية للمهجور وعلاج الأمة بالرجوع إلى كتاب ربها، وأشارت إلى أن الهجرة من مكة إلى المدينة كانت تمحيصاً واختباراً صعباً للمؤمنين، حيث فارقوا أرضهم وديارهم وأهلهم؛ استجابة لأمر الله. الهجرة مزيد من البذل والتضحية والصدق في سبيل الله، والمبادرة إلى هجر المعاصي والذنوب والأخلاق والعادات الذميمة.

٤- أجرى آل شراب (٢٠١٢م). دراسة علمية وهدفت الدراسة إلى: بيان حكم الهجر شرعاً. الإسهام في إحياء روح الأخوة الإيمانية. بيان وتوضيح متى يكون الهجر محموداً نافعاً، ومتى يكون محرماً وضاراً، وتابّع في دراسته المنهج الاستنباطي الاستقرائي. وكانت نتائج الدراسة كثيرة ومنها: الهجر بين المسلمين كان عارضاً ولم يكن أصلاً وهو بحسب المصلحة. الهجر قد يكون باللسان أو اليد، أو القلب أو بجميع الوجوه. الهجر وسيلة تربوية في تأديب أصحاب المعاصي والبدع، والزوجة الناشز. وللهجر أنواع منها ما هو مشروع وما هو ممنوع. ولا بد للهجر من توفر الشروط والأسباب المشروعة. وأعظم الهجر وأفضله هجر أهل المعاصي والمحرمات. الهجر مرتبط ارتباطاً وثيقاً بعقيدة الولاء والبراء. الهجر الممنوع شرعاً هو هجر القرآن الكريم، وهجر الطاعات. والهجر لأجل حظوظ النفس محرم شرعاً. والهجر المحرم سبب هلاك الأمم والشعوب. الهجر يختلف بحسب اختلاف الأشخاص والأزمان.



التعقيب على الدراسات السابقة:

- ١) أكدت الدراسات السابقة أثر العقيدة في سلوك وتصرفات الفرد المسلم.
- ٢) اهتمام الباحثين بتأصيل مفهوم الهجر بجميع أبعاده.
- ٣) ركزت بعض الدراسات السابقة على تحديد مفهوم الهجر، وأشكاله، وصوره من المنظور الشرعي كما في دراسة الشراري (٢٠١٠) ودراسة آل شراب (٢٠١٢).
- ٤) ركزت دراسة حميدانو (٢٠١٨) على هجر القرآن الكريم، وأبعاده وصوره، والآثار المترتبة على ذلك.
- ٥) استخدمت جميع الدراسات السابقة المنهجين الاستنباطي والاستقرائي ماعدا دراسة الحميديين (٢٠١٢) فقد استخدمت المنهج التحليلي القائم على الاستقراء والمقارنة، بينما الباحث هنا استخدم المنهج التحليلي الكيفي، والمنهج الاستنباطي، الذي يمرّ بعدة مراحل معتبرة لدى الباحثين.
- ٦) لا يوجد في هذه الدراسات أية دراسة تربوية، وإنما كانت بعضها في الشريعة الإسلامية وأحكام الهجر وصوره، ومنها في الدعوة الإسلامية، ومنها في مجال الثقافة الإسلامية.
- ٧) تميزت هذه الدراسة بكونها دراسة تربوية، وركزت على تحديد مفهوم الهجر من خلال الآيات الكريمة، ومن ثم استنباط عدد من الدلالات التربوية التي تندرج تحت مفهوم الهجر من خلال الخطوات العلمية المعتبرة.
- ٨) استفادت هذه الدراسة من نتائج الدراسات السابقة ومصطلحاتها.

إجابة السؤال الرئيس التالي: " ما الدلالات التربوية لمفهوم الهجر في القرآن الكريم؟"

من خلال تتبع واستقراء الآيات المتعلقة بمفهوم الهجر، أمكن استخراج مجموعة من المفاهيم المندرجة تحت هذا المصطلح، -مفهوم الهجر-، ومن ثم استنباط مجموعة من الدلالات التربوية التي تم جمعها فيما يلي:

- ١) المفهوم الأول من مفاهيم الهجر: الانتقال من بلد الشرك إلى بلد الإسلام:
قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (سورة البقرة، آية: ٢١٨)، فمعنى قوله: "والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله"، والذين تحوّلوا من سلطان أهل الشرك هجرةً لهم، وخوفَ فتنتهم على أديانهم، وحاربوهم في دين الله ليدخلوهم فيه وفيما يرضي الله = " أولئك يرجون رحمة الله"، أي: يطمعون أن يرحمهم الله فيدخلهم جنته بفضل رحمته إياهم. "٠ الطبري، ١٤٢٠هـ، ٣١٩/٤).



وقال تعالى: ﴿فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِمَّنْ عِنْدَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ﴾ (سورة آل عمران، آية: ١٩٥) . وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ ۖ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ ۗ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا ۗ فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ ۗ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ (سورة النساء، آية: ٩٧) ، يقول: فتخرجوا من أرضكم ودوركم، (٣) وتفارقوا من يمنعكم بها من الإيمان بالله واتباع رسوله صلى الله عليه وسلم، إلى الأرض التي يمنعكم أهلها من سلطان أهل الشرك بالله، فتوحدوا الله فيها وتعبدوه، وتتبعوا نبيه" (الطبري، ١٤٢٠هـ، ١٠٠/٩)، وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: "إِذَا عَمِلَ بِالْمَعَاصِي فِي أَرْضٍ فَأَخْرَجَ مِنْهَا، وَتَلَا ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا﴾ (سورة النساء، آية: ٩٧) وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَنَّهُ قَالَ: "مَنْ فَرَّ بِدِينِهِ مِنْ أَرْضٍ إِلَى أَرْضٍ وَإِنْ كَانَ شَبْرًا اسْتَوْجِبَ الْجَنَّةَ وَكَانَ رَفِيقَ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ" (القرطبي، ١٣٨٤هـ، ٣٤٧/٥) ، "وظاهر الآية أنّ الخروج إلى كلِّ بلد غير بلد الفتنة يعدُّ هجرة، لكن دلّ قوله مهاجراً إلى الله ورسوله "أن المقصود الهجرة إلى المدينة وهي التي كانت واجبة، وأما هجرة المؤمنين إلى الحبشة فقد كانت قبل وجوب الهجرة؛ لأن النبي وفريقاً من المؤمنين كانوا بعد بمكة، وكانت بإذن النبي صلى الله عليه وسلم. وهذا رد مفحم لهم." (ابن عاشور، ١٩٨٤م، ٢٢/٤). وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاعًا كَثِيرًا وَسَعَةً ۗ وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ۗ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ (سورة النساء، آية، ١٠٠) ، وجاء في تفسير هذه الآية "قال أبو جعفر: يعني جلّ ثناؤه بقوله: "ومن يهاجر في سبيل الله"، ومن يُفارق أرضَ الشرك وأهلها هرباً بدينه منها ومنهم، إلى أرض الإسلام وأهلها المؤمنين في سبيل الله"، يعني: في مهاجر دين الله وطريقه الذي شرعه لخلقهم، وذلك الدين القِيم يجد في الأرض مراغماً كثيراً"، يقول: يجد هذا المهاجر في سبيل الله="مراغماً كثيراً"، وهو المضطرب في البلاد والمذهب." (الطبري، ١٤٢٠هـ: ١١٢/٩). وكذلك في قوله تعالى: ﴿فَأَمَّنْ لَهُ لُوطٌ ۖ وَقَالَ إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَىٰ رَبِّي ۗ إِنَّهُ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (العنكبوت، آية: ٢٦). فَخَرَجَ يَلْتَمِسُ الْفِرَارَ بِدِينِهِ وَالْأَمَانَ عَلَىٰ عِبَادَةِ رَبِّهِ، حَتَّىٰ نَزَلَ حَرَّانَ فَمَكَثَ بِهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ خَرَجَ مِنْهَا مُهَاجِرًا حَتَّىٰ قَدِمَ مِصْرَ، ثُمَّ خَرَجَ مِنْ مِصْرَ إِلَى الشَّامِ، فَنَزَلَ السَّبْعَ مِنْ أَرْضِ فَلَسْطِينَ، وَهِيَ بَرِّيَّةُ الشَّامِ، وَنَزَلَ لُوطٌ بِالْمُؤْتَفِكَةِ وَهِيَ مِنَ السَّبْعِ عَلَى مَسِيرَةِ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، وَأَقْرَبُ، فَبَعَثَهُ اللَّهُ نَبِيًّا فَذَلِكُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَنَجَّيْنَاهُ وَلُوطًا إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا لِلْعَالَمِينَ﴾ (البغوي، ١٤١٧هـ، ٣٣٠/٥). ومن خلال عرض بعض التفاسير لهذه الآيات تحقق من خلالها



أنَّ الهجرة هي الانتقال من بلد الشرك أو الكفر إلى بلد الإسلام فراراً بدينه، وهذا يفهم من سياق الآيات الكريمة السابقة.

وفي ضوء ما سبق أمكن استنباط واستخراج الدلالات التربوية المندرجة تحت المفهوم الأول للهجر: (أ) الإرشاد إلى وجوب المهاجرة من موضع لا يتمكن الرجل من إقامة أمور دينه بأي سبب كان، وعن النبيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- من فَرَّ بدينه من أرض إلى أرض وإن كان شبراً من الأرض استوجبت له الجنة وكان رفيق إبراهيم ونبيه محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(ب) تجب الهجرة على الرجل العاجز من إقامة أمر دينه في بلد ما. وقال القاسمي: "ما دام في الدنيا دار كفر، فالهجرة واجبة منها على من أسلم وخشي أن يفتن في دينه." (١٤١٨هـ، ٣/٢٩٢).

وروى الإمام أحمد وأبو داود عن معاوية قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة. ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها" (أبو داود، ١٤٣٠هـ، ٤/١٣٦).

(ت) وجوب الهجرة من دار لا يستطيع المسلم فيها أن يؤدي شعائر دينه. فقال القرطبي: في هذه الآيات دليل على هجران الأرض التي يعمل فيها بالمعاصي. وقال سعيد بن جبير: إذا عمل بالمعاصي في أرض فاخرج منها. وتلا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا. وقال مالك: هذه الآيات دالة على أنه ليس لأحد المقام في أرض يسب فيها السلف ويعمل فيها بغير الحق" (القرطبي، ١٣٨٤هـ، ٥/٣٤٦).

(ث) بيان الأجر العظيم لمن أطاع الله وهاجر وترك الأوطان، وهو الستر عليهم في الآخرة، وعدم محاسبتهم عليها وإدخالهم الجنة.

ولا شك أن طاعة الله تعالى وامتثال أوامره بترك الأهل والأوطان يترتب عليها الرحمة من الله -عز وجل- والرضا ومغفرة الذنوب. ومن قام بهذه الأعمال الثلاثة (الإيمان بالله، والهجرة، والجهاد في سبيل الله) على مشقتها كان لغيرها أشد قياماً به وتكميلاً. وهي عنوان السعادة في الدنيا والآخرة كما ذكر القاسمي "وفي

هذا دليل على أنّ من قام بهذه الأعمال المذكورة حصل له مغفرة الله، إذ الحسنات يذهبن السيئات وحصلت له رحمة الله. وإذا حصلت له المغفرة اندفعت عنه عقوبات الدنيا والآخرة التي هي آثار الذنوب وقد غفرت وضمحلت آثارها، وإذا حصلت له الرحمة حصل على كلّ خير في الدنيا والآخرة؛ بل أعمالهم المذكورة من رحمة الله بهم، فلولا توفيقه إياهم، لم يريدوها، ولولا إقذارهم عليها لم يقدروا عليها، ولولا إحسانه لم يتمها ويقبلها منهم، فله الفضل أولاً وآخراً، وهو الذي منّ بالسبب والمسبب."

(القاسمي، ١٤١٨هـ، ١/٩٨).



(ج) تقديم تكفير السيئات على إدخالهم الجنة؛ لأن التخلية مقدم على التحلية. وذلك من قوله تعالى: ﴿لَا كُفْرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَا دُخْلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِمَّنْ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ﴾ (سورة آل عمران، آية: ١٩٥)، "وأوذوا في سبيلي"، يعني: وأوذوا في طاعتهم ربهم، وعبادتهم إياه مخلصين له الدين، وذلك هو "سبيل الله" التي آذى فيها المشركون من أهل مكة المؤمنين برسول الله-صلى الله عليه وسلم- من أهلها وقتلوا" يعني: وقتلوا في سبيل الله = "وقتلوا" فيها "لأكفرن عنهم سيئاتهم"، يعني: لأمحوتها عنهم، ولأنفضلنّ عليهم بعفوي ورحمتي، ولأغفرننا لهم "ولأدخنهم جنات تجري من تحتها الأنهار ثواباً"، يعني: جزاء لهم على ما عملوا وأبلوا في الله وفي سبيله "من عند الله"، يعني: من قبل الله لهم والله عنده حسن الثواب"، يعني: أن الله عنده من جزاء أعمالهم جميع صنوفه. (الطبري، ١٤٢٠هـ، ٧/٤٩٠).

(ح) تساوي أجر وثواب المرأة والرجل في هذه الأعمال. من قوله تعالى: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي.....الآيات). "فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَيَان ل(عامل) وتأكيد لعمومه بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ أي الذكر من الأنثى والأنثى من الذكر، كلكم بنو آدم. وهذه جملة معترضة مبينة سبب شركة النساء مع الرجال، فيما وعد الله عباده العاملين." (القاسمي، ١٤١٨هـ، ٢/٤٨٤). ولقد أجاب الله دعاءهم، دعاء العبادة، ودعاء الطلب، وقال: "إني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر وأنثى، فالجميع سيلقون ثواب أعمالهم كاملاً موفراً، {بعضكم من بعض} أي: كلكم على حدٍ سواء في الثواب والعقاب." (السعدي، ١٤٢٠هـ، ١٦٢)

٢) المفهوم الثاني من مفاهيم الهجر: الانفراد والابتعاد والعزلة عن الناس:

قال تعالى: ﴿قَالَ أَرَأَيْتَ إِنْ عَلَّمْتُكَ لِكُلِّ شَيْءٍ وَاتَّقَى الْيَوْمَ الْآخِرَ إِذْ تُنْفَخُ الصُّورُ أَأَنْتَ تَكْفُرُ﴾ (سورة مريم، آية: ٤٦)، والمعنى: قال والد إبراهيم له على سبيل التهديد والوعيد، أتارك أنت يا إبراهيم عبادة آلهتي، وكاره لتقرب الناس إليها، ومنقرهم منها، لئن لم تنته عن هذا المسلك لأزجمنك بالحجارة والكلام القبيح وأهجرني ملياً بأن تغرب عن وجهي زمناً طويلاً لا أحب أن أراك فيه. (طنطاوي، ١٩٩٨م، ٩/٤٣). وقال ابن عاشور "ذلك أنه هدده بعقوبة آجلة إن لم يقلع عن كفره بالهتيم، وبعقوبة عاجلة وهي طرده من معاشرته وقطع مكالمته. والهجر: قطع المكالمة وقطع المعاشرة، وإنما أمر أبو إبراهيم ابنه بهجرانه ولم يخبره بأنه هو يهجره ليدل على أن هذا الهجران في معنى الطرد والخلع إشعاراً بتحقيقه." (ابن عاشور، ١٩٨٤م، ٢٢/٣٣٩). وذلك وعيد منه له إن لم ينته عن ذكر آلهته بالسوء أن يرجمه بالقول السيئ، والذي هو أولى بأن يتبع ذلك التقدم إليه بالانتهاه عنه قبل



أن تناله العقوبة، فأما الأمر بطول هجره فلا وجه له" (الطبري، ١٤٢٠هـ، ٢٠٧/١٨). أي اعتزلني وابتعد عني ما دمت حياً صحيحاً ولا تكلمني طويلاً. "بَيْنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ الْكَرِيمَتَيْنِ: أَنَّ إِبْرَاهِيمَ لَمَّا نَصَحَ أَبَاهُ النَّصِيحَةَ الْمَذْكُورَةَ مَعَ مَا فِيهَا مِنَ الرَّفْقِ وَاللِّينِ، وَإِيضاحِ الْحَقِّ وَالتَّحْذِيرِ مِنْ عِبَادَةِ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ، وَمِنْ عَذَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَوَلَايَةِ الشَّيْطَانِ - خَاطَبَهُ هَذَا الْخَطَابَ الْعَنيفَ، وَسَمَّاهُ بِاسْمِهِ وَلَمْ يَقُلْ لَهُ «يَا بُنَيَّ» فِي مُقَابَلَةِ قَوْلِهِ لَهُ «يَا أَبَتِ» وَأَنْكَرَ عَلَيْهِ أَنَّهُ رَاغِبٌ عَنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ، أَي: مُعْرِضٌ عَنْهَا لَا يُرِيدُهَا؛ لِأَنَّهُ لَا يَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ وَحْدَهُ جَلَّ وَعَلَا، وَهَدَّدَهُ بِأَنَّهُ إِنْ لَمْ يَنْتَهَ عَمَّا يَقُولُهُ لَهُ لَيَرْجُمُنَّهُ قَيْلٌ بِالْحِجَارَةِ وَقَيْلٌ بِاللِّسَانِ شَتْمًا (وَالأَوَّلُ أَظْهَرُ، ثُمَّ أَمَرَهُ بِهَجْرِهِ مَلِيًّا أَي: زَمَانًا طَوِيلًا" (الشنقيطي، ١٤١٥هـ، ٤٢٧/٢). وقال تعالى: ﴿وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا﴾ (سورة المزمل، آية: ١٠)، "أي تجاوز عنهم يا محمد، وأعفو عفوًا حَسَنًا" (القرطبي، مرجع سابق، ١٠/٥٤). "ويقولُ تَعَالَى أَمْرًا رَسُولُهُ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -الصَّبْرِ عَلَىٰ مَا يَقُولُهُ مِنْ كَذْبِهِ مِنْ سَفَهَاءِ قَوْمِهِ، وَأَنْ يَهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا وَهُوَ الَّذِي لَا عِتَابَ مَعَهُ. ثُمَّ قَالَ لَهُ مُتَوَعِّدًا لِكِفَارِ قَوْمِهِ وَمُتَهَدِّدًا - وَهُوَ الْعَظِيمُ الَّذِي لَا يَقُومُ لِعَظْمِهِ شَيْءٌ" (ابن كثير، ١٤٢٠هـ، ٢٥٦/٨)، "أمره بالصبر على ما يقول فيه المعاندون له ويسبونونه ويسبون ما جاء به، وأن يمضي على أمر الله، لا يصده عنه صاّد، ولا يرده رادّ، وأن يهجرهم هجرًا جميلًا وهو الهجر، حيث اقتضت المصلحة الهجر الذي لا أذية فيه، فيقابلهم بالهجر والإعراض عنهم وعن أقوالهم التي تؤذيه، وأمره بجدهم بالتي هي أحسن." (السعدي، ١٤٢٠هـ، ٨٩٢)، وقال طنطاوي "واهجرهم هجرًا جميلًا، أي: واعتزلهم وابتعد عنهم، وقاطعهم مقاطعة حسنة، بحيث لا تقابل السيئة يمثلها، ولا تزد على هجرهم: بأن تسبهم، أو ترميهم بالقبيح من القول." (١٦٠/١٥، م١٩٩٨). وعلى أن هذه الآية منسوخة بآية السيف إلا أنه يستفاد منها كما هو معلوم "وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ أَي الكفار من الخرافات فإنهم كانوا يقولون كاهن شاعر مجنون وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا بأن تجانبهم ولا تكافئهم وتكل أمرهم إلى الله هذه الآية نسختها آية القتال." (المظهري، ١٤١٢هـ، ١٠/١١٢). ولعل البعض من المفسرين اهتموا بتلك الجوانب التربوية الأخلاقية فقد "انتزع فخر الدين من هذه الآية منزغًا خلقيًا بأن الله جمع ما يحتاج إليه الإنسان في مخالطة الناس في هاتين الكلمتين؛ لأن المرء إما أن يكون مخالطًا فلا بد له من الصبر على أذاهم وإيحاشرهم؛ لأنه إن أطمع نفسه بالراحة معهم لم يجدها مستمرة فيقع في الغموم إن لم يرض نفسه بالصبر على أذاهم، وإن ترك المخالطة فذلك هو الهجر الجميل." (ابن عاشور، ١٩٨٤م، ٣٠/٢٣٧). وتجلّت حكمة الله - سبحانه وتعالى - في أن يوجه نبيه محمد صلى الله عليه وسلم في بداية الدعوة لما يناسب ويتناسب مع حال الناس "كانت سمات العهد المكي هي: بيان الحجّة وإقامتها، والصبر على الأذى وكف الأيدي، والهجر الجميل،



فإن ذلك كان لحكمة ربانية، منها: أن ذلك كان لتربية الأمة على هذا الدين الحنيف، وصقل النفوس على ضوء منهاجه، والتقليد الكامل بأمر الله ورسوله في الفعل والترك على حد سواء." (القحطاني، د ت، ١٩٥).

ومما تقدّم نستخرج بعض الدلالات التربوية التي تندرج تحت المفهوم الثاني من مفاهيم الهجرة:

أ) النصيحة الحكيمة الغالية من إبراهيم لأبيه وهو من باب البرّ بالوالد.

وذلك في قوله: ﴿ قَالَ سَلَامٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا ﴾ (مريم، آية: ٤٧) يقول تعالى ذكره: قال إبراهيم لأبيه حين توعدّه على نصيحته إياه ودعائه إلى الله بالقول السيئ والعقوبة: سلام عليك يا أبت، يقول: أمنة مني لك أن أعاودك فيما كرهت، ولدعائك إليّ ما توعدتني عليه بالعقوبة، ولكنني (سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي) يقول: ولكنني سأسأل ربي أن يستر عليك ذنوبك بعفوه إياك عن عقوبتك عليها (إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا) يقول: إن ربي عهدته بي لطيفاً يجيب دعائي إذا دعوته" (الطبري، مرجع سابق، ٢٠١٨، ٤٢٠).

ب) استعطاف الأب ومخاطبته بالودّ والشفقة والرحمة.

ملاطفة الأب ومخاطبته بالودّ والرفق لعله يلين ويهتدي للحق، وصبر، على جفائه ولم يقابل أباه بما يكره، وقال: { سَلَامٌ عَلَيْكَ } أي: ستسلم من الشتم والسبّ وبما تكره، بل وعده بالاستغفار له من الله تعالى، والدعاء له بالهداية إلى الإسلام، فلما تبين لإبراهيم-عليه السلام- أنه عدو لله، وأنه لا يفيد فيه شيئاً، ترك الاستغفار له، وتبرأ منه. على الرغم من قرابته، وقد أمرنا الله باتباع ملة إبراهيم _ عليه السلام- فهو قدوة لنا ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاءٌ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ رَرَّتْنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴾ (سورة الممتحنة آية: ٤). " فهذا الأسلوب التربوي الذي ينم عن كل مبادئ الاحترام والتقدير ومخاطبة العقل، ثم خاطبه كذلك بدعوته إلى الحق مترففاً به متلطفاً، ولم يصم أباه بالجهل المفرط ولا نفسه بالعلم الفائق، ثم خاطبه بأن وضع له أن الشيطان عدو للرحمن وهو عدو لك كذلك، ومحذراً له من عبادته التي سوف تؤدي به إلى النار. " ولم يخل ذلك من حسن الأدب، حيث لم يصرح بأن العقاب لاحق به، وأن العذاب لاصق به، ولكنه ذكر الخوف والمس، ونكر العذاب، وجعل ولاية الشيطان ودخوله في جملة أشياعه وأوليائه أكبر من العذاب، وصدر كل نصيحة مني نصائحته الأربع بقوله: " يا أبت " توسلاً إليه واستعطافاً" (الباز، ١٤٣٥ هـ، ٣٦/٣).



فقد قابل أسلوب إبراهيم المؤدب بالتهديد، والاستنكار والرجم، والهجر ملياً طويلاً ولكن إبراهيم لم يغضب، ولم يترك برّ أباه، وهكذا اعتزل إبراهيم أباه وقومه وعبادتهم وآلهتهم وهجر أهله ودياره، لتحقيق دعوة الله تعالى، والسلامة من الأذى المتيقن، وكل هذا السياق إنما هو سياق تربوي إيماني من تعامل إبراهيم في هذا الموقف مع والده وقومه. والتي يجب أن يستفيد منها المعلمون والآباء والأمهات، ومن لهم ولاية على غيرهم وأن يسلكوا مسلك اللطف واللين والرفق والعطش في تبليغ الدعوة والتعليم والتربية، وكذلك جاءت في الترغيب في حسن الحديث والثناء على المدعو والطالب والمتعلم بما فيه من أخلاق حسنة، والرفع من معنوياته، وإظهار محاسنه. كل هذا يجعل الشخص المقصود يبادر بالتقبل والقبول لما يراد منه؛ لأن الثناء والتشجيع له دور مهم في الاستجابة وتعلم الموقف الجديد.

ت) الأدب في خطابه مع أبيه ترديد كلمة يا أبت احتراماً وتقديراً له.

والمقصود من هذا قوله: ﴿فَاتَّبَعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا﴾ أي: مستقيماً معتدلاً وهو: عبادة الله وحده لا شريك له، وطاعته في جميع الأحوال. "وفي هذا من لطف الخطاب ولينه ما لا يخفى، فإنه لم يقل: " يا أبت أنا عالم، وأنت جاهل " أو " ليس عندك من العلم شيء " وإنما أتى بصيغة تقتضي أن عندي وعندك علماً، وأن الذي وصل إليّ لم يصل إليك ولم يأتك، فينبغي لك أن تتبع الحجة وتنقاد لها." (السعدي، مرجع سابق، ٤٩٤).

ث) جواز الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وبيان الحق والخير لمن هم أكبر قدراً وسناً:

وذلك عندما أنكر إبراهيم على أبيه عبادة الأصنام وبيّن له أن هذا العمل من الشرك بالله ولا يجوز كما في قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا﴾ (سورة مريم، آية: ٤٢)

ج) جواز السلام على الكافر:

وقد استدل بعضهم بالآية ﴿قَالَ سَلَامٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا﴾ (سورة مريم، آية: ٤٧) على جواز ابتداء الكافر بالسلام، فقال ابن كثير -رحمه الله-: "قد استغفر إبراهيم صلى الله عليه وسلم لأبيه مدة طويلة، وبعد أن هاجر إلى الشام وبنى المسجد الحرام. وبعد أن ولد له إسماعيل وإسحاق في قوله: رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ (سورة إبراهيم، آية: ٤١)، وقد استغفر المسلمون لقرباتهم وأهلهم من المشركين في ابتداء الإسلام؛ وذلك اقتداءً بإبراهيم الخليل في ذلك حتى أنزل الله تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِلَى قَوْلِهِ: إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ﴾ (سورة الممتحنة آية: ٤) " (١٠١/٧هـ، ١٤٢٠هـ).



ح) التدرج في الدعوة والتعليم والتربية:

يعتبر التدرج في التعليم مبدأ تربوياً تكرر في كتاب الله تعالى، وهو يدل على حكمة صاحبه وقدرته على التلطف والصبر، وقد ذكر القرآن الكريم عدد من المواقف التي تحت هذا الأسلوب الحكيم، و"تنوع العقوبات التربوية بما يحقق للمربي اختيار الأسلوب المناسب لطبيعة المتربي والتدرج في ذلك، فما دون العقوبات التعزيرية والحدود الشرعية يمكن تقسيم العقوبات التربوية إلى ما يلي: عدم الرضا(الجفاء)، والتفريع، والحرمان، والهجر، والضرب. وينبغي ألا يعتمد المربي إلى أسلوب العقوبة إلا إذا لم تؤثر الأساليب التربوية الأخرى." (الحازمي، ٤٣٣هـ، ٤٦٦)، فقال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ أَرَزَرَأْتَتَّخِذُ أَصْنَامًا آلِهَةً إِنِّي أَرَأكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ * وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ * فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَا أُحِبُّ الْآفِلِينَ * فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِعًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ * فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسَ بَازِعَةً قَالَ هَذَا رَبِّي هَذَا أَكْبَرُ فَلَمَّا أَفَلَتْ قَالَ يَا قَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ * إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَقِيقًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ (سورة الأنعام، الآيات: ٧٥-٧٩)، وكذلك استخدم الخليل عليه السلام هذا الأسلوب الحكيم لإزالة الغشاوة عن عيون قومه؛ لكي يعبدوا الله وحده. وفي الآية: (أَرَأَيْتَ أَنْتَ عَنْ آلِهَتِي يَا إِبْرَاهِيمُ). فتدرج الخليل عليه السلام بدعوة أبيه، بالأسهل فالأسهل فأخبره بعلمه، ونهاه عن عبادة الشيطان، وأخبره بما فيها من المضار، ثم حذره عقاب الله ونقمته إن أقام على حاله، وأنه يكون ولياً للشيطان، فلم ينجح هذا الدعاء بذلك الشقي، وأجاب بجواب جاهل وقال: {أَرَأَيْتَ أَنْتَ عَنْ آلِهَتِي يَا إِبْرَاهِيمُ} وتباهى بالألوهة [التي هي] من الحجر والأصنام، ولام إبراهيم عن رغبته عنها، وهذا من الجهل المفرط والكفر الوخيم، يتمدح بعبادة الأوثان، ويدعو إليها. ولكن إبراهيم-عليه السلام- لم يزل يستغفر الله له "رجاءً أن يهديه الله، فلما تبين له أنه عدو لله، وأنه لا يفيد فيه شيئاً ترك الاستغفار له، وتبرأ منه. وقد أمرنا الله باتِّباع ملة إبراهيم، فمن اتَّبَع ملته سلك طريقه في الدعوة إلى الله، بطريق العلم والحكمة واللين والسهولة، والانتقال من مرتبة إلى مرتبة والصبر على ذلك، وعدم السامة منه، والصبر على ما ينال الداعي من أذى الخلق بالقول والفعل، ومقابلة ذلك بالصفح والعفو، بل بالإحسان القول والفعل." (السعدي، مرجع سابق، ٤٩٤). وعن ابن عباس-رضي الله عنهما- أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعث معاذاً إلى اليمن قال له: "إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله -وفي رواية-: إلى أن يوحدوا الله - فإن هم أطاعوك لذلك، فأعلمهم أن الله



افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أنّ الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فتردّ على فقرائهم، فإن هم أطاعوك لذلك فإياك وكرائم أموالهم، واتق دعوة المظلوم، فإنه ليس بينها وبين الله حجاب". (مسلم، دت ، ٥٠/١).

أمر الله تعالى رسوله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِالصَّبْرِ عَلَى مَا يَقُولُهُ مَنْ كَذَّبَهُ مِنْ سُفَهَاءِ قَوْمِهِ:

وَأَنْ يَهْجُرَهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا وَهُوَ الَّذِي لَا عِتَابَ مَعَهُ، كما في الآية: ﴿وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا﴾ (المزمل، آية: ١٠)، وقوله تعالى: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ﴾ (سورة الأحقاف، آية: ٣٥)، وقوله: (واصبر وما صبرك إلا بالله) (سورة النحل، آية: ١٢٧)، والآيات في فضل الصبر وتعظيمه كثيرة، وبالصبر ينال الشخص ما يريد، وبالصبر النجاح والنصر والحفظ، والصبر على الدعوة والتربية والتعليم، فالمربي الصابر يرتفع قدره، ويجعله الله قدوة وإماماً، قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْتَدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ (سورة السجدة، آية: ٢٤)، "وهذا الرجل الصابر الصالح صار معلماً لسيدنا موسى عليه السلام - في سورة الكهف - واشترط عليه أن يصبر عليه، فلا يسأله عن شيء حتى يحدث له من ذكر، ويجيبه موسى: ﴿قَالَ سَتَجِدُنِي إِِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا﴾ (سورة الكهف، آية: ٦٩) ولو لم يكن الرجل صابراً لما صار معلماً له، ولا أمكن أن يأمر بالصبر". (مكناسي، ١٤٢٢هـ، ٦٠).

بيان ما أعده الله لهؤلاء المكذبين من العذاب والجحيم.

٣) المفهوم الثالث من مفاهيم الهجر: الترك والصد والإعراض:

ومن مفاهيم الهجر الترك والإعراض والصد كما ورد في عدة آيات من القرآن الكريم، فقال تعالى: (واهجرهم هَجْرًا جَمِيلًا) بأن تجانبهم وتداربهم ولا تكافئهم وتكل أمورهم إلى ربهم كما يعرب عنه قوله تعالى وَدَرَنِي وَالْمُكَذِّبِينَ أُولِي النَّعْمَةِ وَمَهْلَهُمْ قَلِيلًا { وَدَرَنِي } والمكذبين { أي دعني وإياهم وكل أمرهم إليّ فيأتي أكفيكهم } { أُولِي النَّعْمَةِ } أرباب النعم وهم صناديد قريش { ومهلهم قليلاً } زمناً قليلاً" (أبي السعود، دت ، ٥١/٩)، واهجرهم هَجْرًا جَمِيلًا أي بالإعراض عن مكافأتهم بالمثل، وترك أصحاب المعاصي والبدع، وترك مخالطتهم ومجالستهم ردعاً لهم؛ حتى لا ينفذوا إلى الناس بشره ونشر أباطيلهم وأفكارهم المنحرفة. وقال تعالى: (والرجز فأهجر) (سورة المدثر، آية: ٥). فقد أمر الله تعالى نبيه محمداً صلى الله عليه وسلم بترك آلهة المشركين، وترك المعاصي والآثام، وجميع ما يبعدك من الله ويوجب غضبه - سبحانه وتعالى -، { وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ } يحتمل أن المراد بالرجز الأصنام والأوثان التي عبدت مع الله، فأمره بتركها، والبراءة منها ومما نسب إليها من قول أو عمل. ويحتمل أنّ المراد بالرجز أعمال الشر كلها وأقواله، فيكون أمراً له بترك الذنوب، صغيرها وكبيرها، ظاهرها وباطنها، فيدخل في ذلك الشرك وما



دونه." (السعدي ١٤٢٠ هـ، ٨٩٥). وقال تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَفْعَدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۚ إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ ۖ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ (سورة النساء، آية: ١٤٠)، وفي هذه الآية دليل على وجوب اجتناب أصحاب المعاصي إذا ظهر منهم منكراً؛ لأن من لم يجتنبهم فقد رضي فعلهم، والرضا بالكفر كفر، قال الله عز وجل: (إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ). فكل من جلس في مجلس معصية ولم ينكز عليهم يكون معهم في الوزر سواء، وينبغي أن ينكز عليهم إذا تكلموا بالمعصية وعملوا بها، فإن لم يقدر على النكير عليهم فينبغي أن يقوم عنهم حتى لا يكون من أهل هذه الآية. (القرطبي، ١٣٨٤ هـ، ٣/٣٦٢). وقد اهتم علماء الإسلام وقعدوا القواعد في هذا الخصوص " وفيه دلالة على أن المراد بالإعراض عنهم إظهار المخالفة بالقيام عن مجالسهم لا الإعراض بالقلب أو بالوجه فقط" (أبو الفداء، د ت، ٣٠٥/٢)، وإنما هو ترك وصد وإعراض عنهم، وحالهم هكذا.

وقد تجلّت هنا بعض الدلالات التربوية والتي تندرج تحت المفهوم الثالث من مفاهيم الهجر منها:

أ) وجوب هجر وترك ما أوجب لك العذاب من الأعمال والابتعاد عنها.

" كما يحسن التنبيه على أمر آخر مهم في هذا: وهو أن الهجر من العقوبات الشرعية التي ثبتت بالشرع، وهي من الزواجر عن ارتكاب الذنوب، إلا أن هذا الزاجر وهذه العقوبة تستخدم حيث تنفع ويتحقق المقصود الشرعي منها، وهو تقليل الشر وتكثير الخير، أما إذا كانت تؤدي إلى خلاف ذلك من تكثير الشر وتقليل الخير فإن الأولى أن يسعى المسلم إلى الوصول إلى المطلب الشرعي بأوصل الطرق إليه." (الخلف سعود، ٢٠٠٤ م ١٠٦)

ب) تربية الطلاب على التمييز بين المجالس النافعة والضارة.

ت) وذلك فيما يدور بها من أحاديث وما يطرح فيها من أفكار ورؤى، ويتم عن طريق تعويد الطلاب على ممارسة التفكير الناقد وممارسته. ولا بد من التنبيه هنا إلى أن الهجر حكم شرعي يأتي على وجه التأديب والتربية لمن أظهر الخطأ واستمر عليه.

ث) لا بأس في الجلوس والتعامل مع من يختلف معك في الدين.

وذلك لغرض المصلحة الدنيوية كتجارة أو غيرها، والدينية كدعوته إلى الإسلام، ما لم يكون هناك تأثير على الدين والأخلاق، وقد فعل النبي صلى الله عليه وسلم وهو يدعو قبائل العرب، ويغشاهم في المواسم، ويدعوهم إلى الله تعالى: " فلما أراد الله-عز وجل- إظهار دينه وإعزاز نبيه خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في



الموسم الذي لقي فيه نفر من الأنصار يعرض نفسه على قبائل العرب كما كان يصنع في كل موسم، فلقي عند العقبة رهطاً من الخزرج أراد الله بهم خيراً وهم ستة أنفار... " (المظهري، ١٤١٢هـ، ٢/١٠٨).

ج) التأكيد على المربين في كلّ مواقعهم على سمة المرونة والتكامل والتوازن في التربية الإسلامية وترسيخ مفهوم الهجر وطرقه، وأساليبه لدى المتعلمين؛ لما له من الأثر الإيجابي في تربيتهم وتعليمهم، وأن يفهم أنّ الهجر وسيلة وليس مقصوداً لذاته، بل هم لتحقيق الغايات الكبرى، ومنها منع وتربية المهجور من التجاوز وارتكاب الأخطاء المنهي عنها شرعاً وعرفاً، وأنه ليس للانتقام وإيقاع الأذى على الغير، بل لتربيتهم وتهذيب أخلاقهم، هو أسلوب تربوي نبوي. وقد يكون العقاب نفسياً ليرتدع المخطئ "يقصد بالعقاب النفسي إيلاء نفس المعاقب، ومن الشتم والسب والاستهزاء والتحقير والسخرية والهجر والطرده والإعراض والتشهير والهمز واللمز ونحو ذلك." (أبولوي، ١٤٢٣هـ، ٢٠٣).

ويتضح هنا التوازن في التربية الإسلامية؛ لكي يتعلم الطالب ويستفيد، ويتجنب التجاوزات والتكاسل في التحصيل العلمي والمعرفي والسلوكي، فنجد أسلوب الثواب والعقاب وهما من أرقى الأساليب التربوية في التربية الإسلامية وأدقها " وقد عرفت الكتابات أسلوب الثواب والعقاب وقد تمثل الثواب في تقريب التلميذ المجد من معلمه، وأفضل مكافأة للتلميذ النابغ أن يجعله المعلم عريفاً يساعده في تعليم المبتدئين فضلاً عن الثناء والتشجيع." (علي، وآخرون ١٤٢٨هـ، ١٥٠). هذا فيما يتعلق بأسلوب الثواب وهو بحق يراعي وينظر إلى الجانب النفسي والتربوي، ويسعى لتعزيز ثقة المتعلم بنفسه، ويشبع رغباته النفسية.

٤) المفهوم الرابع من مفاهيم الهجر: هجر الزوجة في الفراش وتركها:

قال تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَحَافُونَ نَشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً كَبِيراً﴾ (سورة النساء، آية: ٣٤)، "والهجران هو أن لا يُجامعها، ويضامعها على فراشها ويؤليها ظهره، ولا يكلمها مع ذلك ولا يحادثها، ويعظها، فإن هي قبلت وإلا هجرها في المضجع، ولا يكلمها من غير أن يذرع نكاحها، وذلك عليها شديداً. وقالوا الهجر: هو ألا يضامعها." (ابن كثير، مرجع سابق، ٢/٢٩٤). وقال القرطبي: "أي: حوّلوا وجوهكم عنهنّ في الفراش" (مرجع سابق، ٣/١٥٥). والمرأة لا تهجر إلا في البيت فعن حكيم بن معاوية المُشَيَّرِي، عن أبيه، قال: قلت: يا رسول الله، ما حقّ زوجة أحدنا عليه؟، قال: «أن تُطعمها إذا



طَعْنَتْ، وَتَكْسُوهَا إِذَا اكْتَسَبَتْ، أَوْ اكْتَسَبَتْ، وَلَا تَضْرِبِ الْوَجْهَ، وَلَا تُفْبِّحْ، وَلَا تَهْجُرْ إِلَّا فِي الْبَيْتِ»، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: " وَلَا تُفْبِّحْ أَنْ تَقُولَ: قَبَّحَ اللَّهُ " (أبو داود، د.ت، ٢/٢٤٢). والهجر هنا يكون معنوياً أو مادياً ويكون المقصود منه إعادة الزوجة إلى طاعة الزوج وعدم النشوز والارتفاع عليه، فإذا رجعت فهو المطلوب وتحقق المراد.

وتتضح بعض الدلالات التربوية مما سبق، وهي كما يلي :

أ) **مدح النساء الصالحات المطيعات كما قال تعالى:** (فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ) وَمَقْصُودُهُ الْأَمْرُ بِطَاعَةِ الزَّوْجِ وَالْقِيَامُ بِحَقِّهِ فِي مَالِهِ وَفِي نَفْسِهَا فِي حَالِ غَيْبَةِ الزَّوْجِ. (القرطبي، مرجع سابق، ٥/١٧٠) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: (حَيَّرَ النِّسَاءَ الَّتِي إِذَا نَظَرْتَ إِلَيْهَا سَرَّتْكَ وَإِذَا أَمَرْتَهَا أَطَاعَتْكَ وَإِذَا غَبَّتْ عَنْهَا حَفِظْتِكَ فِي نَفْسِهَا وَمَالِكَ) قَالَ: وَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ) إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. " (أبو داود، مرجع سابق، ٤/٨٧) . وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُمَرَ: "أَلَا أُحِبُّكَ بِحَيْرِ مَا يَكْنِزُهُ الْمَرْءُ الصَّالِحَةُ إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا سَرَّتَهُ وَإِذَا أَمَرَهَا أَطَاعَتْهُ وَإِذَا غَابَ عَنْهَا حَفِظَتْهُ". (أبو داود، مرجع سابق، ٢/١٢٦).

ب) **التدرج والتخفيف في العقوبة:** والمقصود هو الرحمة والشفقة والتخفيف؛ لأن الهدف هو أن تطيع المرأة زوجها، وألا تستعلي عليه وتتمرد وتنمر عليه، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْعُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً﴾ (سورة النساء، آية: ٣٤) ابتداءً تعالى بالوعظ، ثم ترقى منه إلى الهجران في المضاجع، ثم ترقى منه إلى الضرب. وذلك تنبيه يجري مجرى التصريح في أنه مهما حصل الغرض بالطريق الأخفّ وجب الاكتفاء به، ولم يجز الإقدام على الطريق الأشقّ. وهذه طريقة من قال: "حكم هذه الآية مشروع على الترتيب. فإن ظاهر اللفظ- وإن دل على الجمع- إلا أنّ فحوى الآية يدل على الترتيب. وعن ابن عباس: يهجرها في المضجع. فإن أقبلت وإلا فقد أذن الله لك أن تضربها ضرباً غير مبرح. ولا تكسر لها عظماً. فإن أقبلت وإلا فقد أحلّ الله لك منها الفدية. وقال آخرون: هذا الترتيب مراعى عند خوف النشوز" (القاسمي، مرجع سابق، ٢/٩٦). وترتيب العقوبة هنا لا يراد الجمع بين الثلاث. " وهنا جاءت الشريعة بالتدرج وهو مبدأ تربوي عظيم حتى في تبليغ شرائع الله وأحكامه، فالواجب على الزوج أن يسلك في معالجه زوجته تلك الأنواع الثلاثة على الترتيب بأن يبدأ بالوعظ ثم بالهجر ثم بالضرب؛ لأن -الله تعالى- قد أمر بذلك؛ ولأنه قد رتب هذه العقوبات بتلك الطريقة الحكيمة التي تبدأ بالعقوبة الخفيفة، ثم تتدرج إلى العقوبة الشديدة، ثم إلى الأكثر شدة، وهذا من حسن التربية الإسلامية وكمالها وشموليتها. فإذا كان هذا بحق الزوجة شريكة الحياة فمن باب أولى أن



يكون للتعامل مع المتعلمين وتأديبهم. "وعلى الذين يهاجمون القرآن وتشريعه في جعل الضرب وسيلة تأديب الناشئ، أن يلاحظوا:

أولاً- أن القرآن جعل هذا التأديب المادي آخر وسيلة يلجأ إليها الزوج بعد أن يفشل الوعد، ويفشل التأديب العاطفي بالهجر في المضجع، ولم يبق إلا آخر الدواء وهو الضرب غير المبرح. ثانياً- أن الضرب المباح للزوج أوضحه الرسول الكريم بقوله: "غَيْرَ مُبْرَحٍ"، فليس المقصود منه الإيذاء، بل هو لإيقاظ صوابها وضميرها بتخويفها هذا؛ حتى لا يهدم البيت من أساسه. ثالثاً- أن التأديب المادي لأرباب الشذوذ معترف به، ومطبق عملياً في البلاد التي بلغت في الحضارة شأواً بعيداً. وعليهم بعد هذا أن يوازنوا بين مرارة الوسيلة التي لا يمكن إنكارها، وبين ما يترتب على إلغائها من هدم الأسرة وتخريب البيت، وتشريد الأطفال. فإذا كان الضرب ينتج تقويم المعوج، ويرجع الزوجة الناشئ عن عيبتها، ويردها إلى صوابها - والضرب هنا أنقَى للضرب - فستحمده هي عندما ترى نفسها، وقد استعادت مكانتها كزوجة وربة بيت. وما من شك في أن الزوجة العاقلة الصالحة، لن تدع الأمر يصل بها إلى هذا الحد من العقاب. " (مجموعة من العلماء ، ١٣٩٣ هـ، ٨٠٧) وهنا تتضح الفكرة التي ترى أنه "من حكمة القوة في التربية هجر من يظهر المنكرات على وجه التأديب حتى يتوب، كما هجر النبي صلى الله عليه وسلم الثلاثة الذي خلفوا عنه في غزوة تبوك ، حتى تاب الله عليهم .وقد يكون الهجر سبباً في زيادة التمرد والعناد ، وحاتلاً دون استمرار النصح والدعوة، فيمنع حينئذٍ فالهجر بمنزلة الدواء يستعمل عند الحاجة إذا غلب على الظن نفعه .قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: " وهذا الهجر يختلف باختلاف الهاجرين في قوتهم وضعفهم وقتلهم وكثرتهم ؛ فإن المقصود به زجر المهجور وتأديبه ورجوع العامة عن مثل حاله ، فإن كانت المصلحة في ذلك راجحة بحيث يفضي هجره إلى ضعف الشر وخفيته كان مشروعاً، وإن كان لا المهجور ولا غيره يرتدع بذلك، بل يزيد الشر والهاجر ضعيف، بحيث يكون مفسدة ذلك راجحة على مصلحته لم يشع الهجر، بل يكون التأليف لبعض الناس أنفع من الهجر. والهجر لبعض الناس أنفع من التأليف، ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يتألف قوماً ويهجر آخرين " (ابن تيمية، ١٤١٥هـ، ٢٨ / ٢٠٦).

ت) التحذير من ظلم وإيذاء النساء. وتهديد للرجال من البغي على النساء من غير سبب. فقد ورد: " ونهى عن ظلم المرأة، وبَيَّنَّ أَنَّ مَنْ ظَلَمَ الْمَرْأَةَ تَعْرُضُ إِلَى بَطْشِ مَلِكٍ جَبَّارٍ عَظِيمٍ، حَيْثُ قَالَ فِي سُورَةِ النِّسَاءِ: ﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً﴾ (النساء، آية: ٣٤) أي: لا تظلموهن إن أطعنكم



وَكُنَّ غير ظالمات، ثم أتبع ذلك بقوله: { إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا } يعني: من يحافظ على حقوقهن وينتقم لمن ظلمهن عليًّا كبيرٌ عظيمٌ، يُزْهَبُ منه وتُخافُ سطوته. " (السبت، ٤٢٦هـ، ٥٠٥/٢).

(ث) **تفضيل الرجال على النساء من وجوه متعددة.** وجعل المرأة قراراً وسكناً للرجل، وهي التي تدير شؤون البيت، وتقوم بتربية الأبناء والبنات وهي التي تتحمل الحمل والولادة والإرضاع، فكلٌّ منهما مكلف بعمل مناسب له.

(ج) **الرجل هو القائم بالمصالح والتأديب.** "فَالرِّجَالُ أَهْلُ قِيَامٍ عَلَى نِسَائِهِمْ فِي تَأْدِيهِنَّ وَالْأَخْذِ عَلَى أَيْدِيهِنَّ، فِيمَا يَجِبُ عَلَيْهِنَّ لِلَّهِ وَلَا تُنْفِسِهِنَّ { بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ } الرِّجَالُ قَوَامُونَ عَلَى النِّسَاءِ جمع قوام، وهو القائم بالمصالح والتدبير والتأديب. أي مسلطون على أدب النساء يقومون عليهن، أمرين ناهين قيام الولاية على الرعية. وذلك لأمرين: وهبِّي وكسبي. أشار للأول بقوله تعالى: بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ والضمير للرجال والنساء جميعاً. يعني إنما كانوا مسيطرين عليهنَّ بسبب تفضيل الله بعضهم، وهم الرجال، على بعض، وهم النساء. وقد ذكروا، في فضل الرجال، العقل والحزم والعزم والقوة والفروسية والرمي. وإن منهم الأنبياء وفيهم الإمامة الكبرى والصغرى، والجهاد والأذان والخطبة والشهادة في مجامع القضايا، والولاية في النكاح والطلاق والرجعة وعدد الأزواج وزيادة السهم والتعصيب. وهم أصحاب اللحي والعمائم. والكامل بنفسه له حق الولاية على الناقص." (القاسمي، مرجع سابق، ٩٦/٢).

وقوامه الرجل على المرأة، وخصَّهم بالنفقات والقيام بواجبهنَّ، والدفاع عنه وحمايتهنَّ. " ثلاثة أنواع من أنواع التربية: وعظ وتخويف بالله، ثم هجر في المضجع، وهنا يتبادر البعد التربوي في هذه الآية العظيمة " قال الإمام أبو منصور العظة كلام يلين القلوب القاسية ويرغب الطباع النافرة وهي بتذكير العواقب وأهْجُرُوهُنَّ بعد ذلك إن لم ينفع الوعظ والنصيحة والهجر الترك عن قلى في المضاجع أي في المراقد فلا تدخلوهنَّ تحت اللحف ولا تباشروهنَّ جمع مضجع وهو موضع وضع الجنب للنوم واضْرِبُوهُنَّ إن لم ينجع ما فعلتم من العظة والهجران غير مبرح ولا شائن ولا كاسر ولا خادش. فالأمور الثلاثة مترتبة ينبغي أن يدرج فيها فإنَّ أَطَعْنَكُمْ بذلك كما هو الظاهر؛ لأنه منتهى ما يعد زاجراً فلا تَبْعُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً بالتوبيخ والأذية أي فأزبلوا عنهنَّ التعرض واجعلوا ما كان منهنَّ كأن لم يكن فإنَّ التائب من الذنب كمن لا ذنب له إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا أي أعلى عليكم قدرة منكم عليهنَّ كبيراً أي أعظم حكماً عليكم منكم عليهنَّ، فاحذروا واعفوا عنهنَّ إذا رجعن؛ لأنكم تعصونه على علو شأنه وكبرياء سلطانه، ثم تتوبون فيتوب عليكم، فأنتم أحقُّ بالعتو عمَّن جنى عليكم إذا رجع." (أبو الفداء، دت، ٢٠٣/٢).

(ح) **عدم اليأس من المربين والمعلمين في إصلاح المتعلمين وعمامة الناس:**



يعتبر الهجر أسلوباً من أساليب التربية الإسلامية، ويُستعمل للإصلاح والتربية لهم، وقد أمر الله به في كتابه العزيز، وطبقه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مع زوجاته، وغيرهنّ، وأمر به كذلك، وطبقه صحابته رضوان الله عليهم، وكذلك عائشة طبقت أسلوب الهجر مع بعض الصحابة.

وإذا رأى المعلم أو المربي عدم جدوى نفع تأديب الولد بوسيلتي الوعظ والتوبيخ، فإنه يحق له - حينئذٍ - هجر الصبي بالإعراض عنه، وعدم الكلام معه، إذا ظن أن الهجر يصلحه. فمن الصبيان من يتأثر بإعراض الولي أو المعلم عنه تأثيراً بالغاً أكثر من تأثره بالتوبيخ والتعنيف، وذلك حينما يرى والده أو معلمه يبشّ في وجه إخوته ويعبس في وجهه، ويخاطب زملاءه ويعرض عنه، فيكون ذلك رادعاً له عن الاستمرار في الخطأ.

قال ابن جماعة رحمه الله في شأن تأديب الصبي المتعلم: "فإن لم ينته - أي بعد وعظه وتوبيخه - فلا بأس حينئذٍ بطرده والإعراض عنه إلى أن يرجع، ولا سيما إذا خاف على بعض رفقاءه، وأصحابه من الطلبة موافقته" (ابن جماعة، ٤٣٢ هـ، ٦٥).

وقال ابن القيم رحمه الله: "ويكون هجران - الوالد والمعلم للولد - دواء له، بحيث لا يضعف عن حصول الشفاء به، ولا يزيد في الكمية والكيفية عليه فيهلكه، إذ المراد تأديبه لا إتلافه" (ابن القيم، ٤١٥ هـ، ٥٠٦/٢).

خ) استخدام المربين أسلوب الهجر في التعليم والتوجيه والإرشاد:

فالهجر يستخدم في علاج السلوك المنحرف وتقويمه سواء - اعتداءً على الزملاء، أو إهمالاً في واجب، أو سلوكاً مشيناً غير مرغوب فيه من المجتمع؛ لأن النفس البشرية إن لم تؤدب انقادت إلى الهوى، وأذت نفسها وغيرها، والحكم الفاصل في هذا إنما هو كتاب الله تعالى، وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، فهما المرجعان والدليلان في تمثل هذا الأسلوب التربوي النافع، وهذا مما يساعد المربي أن يشتغلها ويستثمرها في تربية الطلاب وعلى حسب الموقف التربوي الذي يكون بصدده، وطبيعة المتعلم، وطبيعة الخطأ الذي ارتكبه هذا المتعلم.

فالله أمر بالهجر حتى للزوجة وهي أعز وأقرب الناس للرجل إذا هي نشزت وتكبرت وعصت زوجها، فقال تعالى: ﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاصْرَبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً كَبِيراً﴾ (سورة النساء، آية: ٣٤). "وقد وجه الحق - عز وجل - الأزواج الذين نشزت زوجاتهم ولم ينفع معهنّ الوعظ إلى استخدام أسلوب الهجر في المضاجع بوجه مخصوص" (أبو لاوي، ٤٢٣ هـ، ٢٠٤). وهجر الرسول صلى الله عليه وسلم أزواجه شهراً، وقصة الهجر جاءت في



الصحيح وبينت الروايات سبب الهجر هو أن أزواج النبي -صلى الله عليه وسلم- اجتمعن يعني عقدن اجتماعاً واتفقن على أن يشتكين للنبي -صلى الله عليه وسلم- من قلة النفقة وشظف العيش فأتوا مجتمعات للنبي -عليه الصلاة والسلام- فلما رأى النبي -عليه الصلاة والسلام- هذا التصرف وهذا الاجتماع وهذه الشكوى جماعية بهذه الطريقة غضب النبي -عليه الصلاة والسلام- فحلف بالله أن لا يدخل عليهن شهراً كاملاً، "لما اجتمع نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم في الغيرة، وطلبن منه النفقة والكسوة، طلبن منه أمراً لا يقدر عليه في كل وقت، ولم يزلن في طلبهن متفقات في مرادهن متعنتات، شق ذلك على الرسول، حتى وصلت به الحال إلى أنه آلى منهن شهراً. أي هجرهن" (السعدي ، ٦٦٢).

وهجر النبي بعض أصحابه الذين تخلفوا عن غزوة تبوك خمسين يوماً ، قال تعالى: ﴿ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِفُوا حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَنْ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾ (سورة التوبة، آية: ١١٨) (وعلى الثلاثة الذين خلفوا)، قال: كعب بن مالك، وهلال بن أمية، ومرة بن الربيع، وكلهم من الأنصار. (الطبري، مرجع سابق ، ٥٤٤/١٤).

وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ. قَالَ: فَاجْتَنَبْنَا النَّاسَ، وَقَالَ: وَتَعَيَّرُوا لَنَا، حَتَّىٰ تَنَكَّرْتُ لِي فِي نَفْسِي الْأَرْضُ، فَمَا هِيَ بِالْأَرْضِ الَّتِي أَعْرِفُ، فَلَبِثْنَا عَلَىٰ ذَلِكَ حَمْسِينَ لَيْلَةً،" (القرطبي ، مرجع سابق، ٢٨٢/٨). "والشاهد في هذا أمر الله تعالى رسوله الكريم -صلى الله عليه وسلم- أن يهجر نفر الثلاثة ويعرض عنهم، وهو في حد ذاته ممارسة عملية من الرسول صلى الله عليه وسلم لأسلوب التربية بالعقاب النفسي، ولا شك أن القارئ لتفصيلات هذه القصة من كتب التفسير يدرك عمق الأثر التربوي الذي تركه هذا الأسلوب في نفوس الثلاثة بخاصة، والصحابة الكرام الذين عاشوا الأحداث بعامة." (أبو لاوي، ١٤٢٣هـ، ٢٠٤)، وأم المؤمنين عائشة هجرت ابن أختها عبدالله ابن الزبير فقالت عائشة: فَهُوَ لِلَّهِ نَذْرٌ أَنْ لَا أَكَلِمَ ابْنِ الزَّبِيرِ كَلِمَةً أَبَدًا، فاستشفع ابن الزبير بالمهاجرين حين طالت هجرتها إياه فقالت: وَاللَّهِ لَا أَشْفَعُ فِيهِ أَحَدًا أَبَدًا... (البخاري ، ١٤٢٢هـ، ٢٠/٨).

٥) المفهوم الخامس من مفاهيم الهجر: هجر القرآن الكريم والصد عنه وعدم العمل به: إن معاني هجر القرآن الكريم كلها تؤول إلى ما جاء بهذه الآية الكريمة، ﴿ وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا ﴾ (سورة الفرقان آية: ٣٠) ، "مُتْرُوكًا فَأَعْرَضُوا عَنْهُ، وَلَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ وَلَمْ يَعْمَلُوا بِمَا فِيهِ. وَقِيلَ: جَعَلُوهُ بِمَنْزِلَةِ الْهَجْرِ وَهُوَ الْهَدْيَانُ، وَالْقَوِيُّ السَّيِّءُ، فَزَعَمُوا أَنَّهُ شِعْرٌ وَسِحْرٌ،" (البغوي، مرجع سابق، ٨٢/٦).



ويتبين من كلام المفسرين أنّ معنى الهجر هنا "١- القول السيئ بالقرآن الكريم، والزعم الباطل بأن سحر أو شعر أو أساطير الأولين ٢- نسيه بعد حفظه، ٣- الإعراض والبعد عن القرآن، وعدم سماعه، ورفع أصواتهم بالهذيان إذا قرئ لئلا يسمع، ٤- الترك كلياً أي تركهم الإيمان به وتركهم العمل به ، وكذلك عدم الالتفات إليه،" (حميدتو، ١٤٣٩، ١١). ويتبين هنا أنهم تركوا القرآن الكريم وهجروه وتركوا العمل به ، وجعلوه مادة لسخريتهم وتهكمهم ، وقالوا به بالباطل "قد اتخذوه «مهجوراً» أي: متروكاً فقد تركوا تصديقه، وتركوا العمل به وتركوا التأثير بوعيده. فقال تعالى: ﴿مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ سَامِرًا تَهْجُرُونَ﴾ (سورة المؤمنون، آية: ٦٧)، وفي تفسيره ثلاثة أقوال أحدها: أَنَّهُ الْحَرَمُ بِمَكَّةَ، ذُمُّوا لِأَنََّّهُمْ كَانُوا يَسْمُرُونَ بِالْهَجْرِ مِنَ الْكَلَامِ. وَالثَّانِي: أَنَّهُ ضَمِيرُ الْقُرْآنِ، كَانُوا يَسْمُرُونَ وَيَذْكُرُونَ الْقُرْآنَ بِالْهَجْرِ مِنَ الْكَلَامِ: "إِنَّهُ سِحْرٌ، إِنَّهُ شِعْرٌ، إِنَّهُ كَهَانَةٌ" إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَقْوَالِ الْبَاطِلَةِ، وَالثَّلَاثُ: أَنَّهُ مُحَمَّدٌ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، كَانُوا يَذْكُرُونَهُ فِي سَمَرِهِمْ بِالْأَقْوَالِ الْفَاسِدَةِ، وَيَضْرِبُونَ لَهُ الْأَمْثَالَ الْبَاطِلَةَ، مِنْ أَنَّهُ شَاعِرٌ، أَوْ كَاهِنٌ، أَوْ سَاحِرٌ، أَوْ كَذَّابٌ، أَوْ مَجْنُونٌ. وَكُلُّ ذَلِكَ بَاطِلٌ، بَلْ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، الَّذِي أَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، وَأَخْرَجَهُمْ مِنَ الْحَرَمِ صَاغِرِينَ أَدْلَاءً." (ابن كثير، ١٤٢٠هـ، ٤٨٢/٥). وهذا من أشنع وأقبح الأقوال بجرأتهم في حق القرآن الكريم ، وفي جناب المصطفى صلى الله عليه وسلم، وفي بيت الله الحرام.

ومما يؤخذ من الدلالات التربوية من المفهوم الخامس للهجر ما يلي:

(أ) هجر القرآن أنواع: أحدها: هجر سماعه وقراءته. وثانيها: هجر العمل به والوقوف عند حلاله وحرامه. وثالثها: هجر تحكيمة والتحاكم إليه في أصول الدين وفروعه. ورابعها: هجر تدبره وتفهمه. وكل هذا دخل في هذه الآية: ﴿وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا﴾ (سورة الفرقان، آية: ٣٠)، وإن كان بعض الهجر أهون من بعض.

(ب) التحذير من هجر المصحف وعدم تعاهده بالقراءة فيه. أو من لم يحفظ شيئاً منه، ولم يعمل بما فيه من حلال وحرام، وأوامر ونواهي.

(ت) سوء عاقبة المعرضين عن التذكير وعن آيات الله فيه تلويح بأن من حق المؤمن أن يكون كثير التعاهد للقرآن.

(ث) قلوب المكذبين في غمرة من هذا، أي: وسط غمرة من الجهل والظلم، والغفلة والإعراض، تمنعهم من الوصول إلى هذا القرآن، فلا يهتدون به، ولا يصل إلى قلوبهم منه شيء.

(ج) المكابرة والعناد وسوء الأدب والغرور من هؤلاء الكفار ومن نحى منحاهم، مما جعل مصيرهم الشقاء والعذاب.



(ح) فيه إشارة إلى التحذير من هجر المصحف وعدم تعاوده بالقراءة فيه. وكذا قال أبو السعود: "فيه تلويح بأن من حق المؤمن أن يكون كثير التعاهد للقرآن؛ كيلا يندرج تحت ظاهر النظم الكريم. ثم قال: وفيه من التحذير ما لا يخفى. فإن الأنبياء-عليهم الصلاة والسلام- إذا شكوا إلى الله تعالى قومهم عجل لهم العذاب ولم ينظروا." (د ت، ٦/٢١٥).

(خ) سوء عاقبة المعرضين عن التذكير وعن آيات الله، قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾ (سورة طه، آية: ١٢٤)، "فإنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا أَي: في الدنيا فلا طمأنينة له، ولا انشراح لصدره، بل صدره ضيق لضلاله، وإن تنعم ظاهره ولبس ما شاء، وأكل ما شاء، وسكن حيث شاء، فإن قلبه ما لم يخلص إلى اليقين والهدى. فهو في قلق وحيرة وشك، فلا يزال في ريبة يتردد فهذا من ضنك المعيشة." (ابن كثير، مرجع سابق، ٥/٢٣٢)

(د) التخويف العظيم لمن يهجر القرآن الكريم. فلم يحفظه أو لم يحفظ شيئاً منه، ولم يعمل بما فيه من حلال وحرام، وأوامر ونواه. أن هاجر القرآن الكريم وتاركه من الضالين، ولن يهتدي: قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ إِنَّا جَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِنْ تَدْعُهُمْ إِلَى الْهُدَى فَلَنْ يَهْتَدُوا إِذًا أَبَدًا﴾ (سورة الكهف، آية: ٥٧)، "يخبر تعالى أنه لا أعظم ظلماً، ولا أكبر جرماً، من عبد ذكر بآيات الله وبيّن له الحق من الباطل، والهدى من الضلال، والخوف والرهب والرغب، فأعرض عنها، فلم يتذكر بما ذكر به، ولم يرجع عما كان عليه، ونسي ما قدمت يده من الذنوب، ولم يراقب علام الغيوب، فهذا أعظم ظلماً من المعرض الذي لم تأت آيات الله ولم يذكر بها..." (السعدي، مرجع سابق، ٤٨٠)، وذكر ابن عاشور "؛ وذلك لأنه ظلم المرء نفسه وهو أعجب الظلم. فالذين ذكروا ما هم في غفلة عند تذكير بواسطة آيات الله، وأعرضوا عن التأمل فيها مع أنها تنذرهم بسوء العاقبة. وشأن العاقل إذا سمع مثل ذلك أن يتأهب للتأمل وأخذ الحذر" (مرجع سابق، ٣٢/١٣٠). وذكر القاسمي هذا بتفسير: "وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا كناية عن عدم تدبرها والاتعاظ بها بأبلغ أسلوب، وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ أَي: ما عمله من الكفر والمعاصي، وصرف ما أنعم به، إلى غير ما خلقت له، فلم يتفكر في عاقبة ذلك إِنَّا جَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ أَي: جعلنا عليها حجباً وأغطية كثيرة، كراهة أن يفقهوه، أي يقفوا على كنه ما خلقت النعم من أجله وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا أَي وجعلنا فيها ثقلاً يمنعهم من استماعه. والجملة تعليل لإعراضهم ونسيانهم، بأنهم مطبوع على قلوبهم؛ وذلك لإيثارهم الضلال على الهدى." (مرجع سابق، ٧/٤٥).



(ذ) انتقام الله من المعرضين عن القرآن الكريم ووصفهم بالمجرمين، قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ﴾ (سورة السجدة، آية: ٢٢)، "أي: لا أحد أظلم، وأزيد تعدياً، ممن ذكر بآيات ربه التي أوصلها إليه ربه، الذي يريد تربيته، وتكميل نعمته على أيدي رسله، تأمره، وتذكره مصالحه الدينية والدينية، وتنهاه عن مضارّه الدينية والدينية، التي تقتضي أن يقابلها بالإيمان والتسليم، والانقياد والشكر، فقابلها هذا الظالم بصدّ ما ينبغي، فلم يؤمن بها، ولا اتبعها، بل أعرض عنها وتركها وراء ظهره، فهذا من أكبر المجرمين الذين يستحقون شديد النعمة، ولهذا قال: ﴿إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ﴾" (السعدي، مرجع سابق، ٦٥٦).

(ر) المعرض عن القرآن وهاجره وتاركه يجد المعيشة الضنك في الدنيا، ويحشر يوم القيامة أعمى: وذلك من قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى * قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا﴾ (سورة طه، آية: ١٢٥)، قال ابن كثير رحمه الله في بيان حال من هجر القرآن الكريم "أي: خالف أمري، وما أنزلته على رسولي، أعرض عنه وتناساه وأخذ من غيره هداؤه {فإنّ له معيشة ضنكاً} أي: في الدنيا، فلا طمأنينة له، ولا انشراح لصدره، بل صدره [ضيق] (١) حرج لضلاله، وإن تنعم ظاهره، وليس ما شاء وأكل ما شاء، وسكن حيث شاء، فإن قلبه ما لم يخلص إلى اليقين والهدى، فهو في قلقٍ وحيرةٍ وشكٍّ، فلا يزال في ريبةٍ يتردد. فهذا من ضنك المعيشة. (ابن كثير، مرجع سابق، ٣٢٣/٥). وذكر السعدي رحمه الله كيفية الحشر يوم القيامة لهذا المعرض وأنه يحشر أعمى " {ونحشُرُهُ} أي: هذا المعرض عن ذكر ربه {يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى} البصر على الصحيح، كما قال تعالى: ﴿وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمْيًا وَبُكْمًا وَصُمًّا﴾ (سورة الإسراء، آية: ٩٧)، قال على وجه الذل والمراجعة والتألم والضجر من هذه الحالة: {رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ} في دار الدنيا {بصيراً} فما الذي صيرني إلى هذه الحالة البشعة." (السعدي، مرجع سابق، ٥١٥).

(ز) هاجر القرآن يقع تحت شكوى النبي محمد صلى الله عليه وسلم: ﴿وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا﴾ (سورة الفرقان، آية: ٣٠) فالنبي محمد صلوات ربي وسلامه عليه "شكاً إلى ربه هجر قومه، وهم كفار قريش لهذا القرآن العظيم، أي: تركهم لتصديقهم والعمل به، وهذه شكوى عظيمة، وفيها أعظم تخويف لمن هجر هذا القرآن العظيم، فلم يعمل بما فيه من الحلال والحرام والآداب والمكارم، ولم يعتقد ما فيه من العقائد، ويعتبر بما فيه من الزواجر والفصص والأمثال." (الشنقيطي، مرجع سابق، ٤٨/٦)، {وقال الرسول} يعني: ويقول الرسول في ذلك اليوم: {يا رب إن قومي اتخذوا هذا القرآن مهجوراً} أي: متروكاً فأعرضوا عنه، ولم يؤمنوا به ولم يعملوا بما فيه. وقيل:



جَعَلُوهُ بِمَنْزِلَةِ الْهَجْرِ وَهُوَ الْهَدْيَانُ، وَالْقَوِيُّ السَّيِّئُ، فَزَعَمُوا أَنَّهُ شِعْرٌ وَسِحْرٌ، وَهُوَ قَوْلُ النَّحَعِيِّ وَمُجَاهِدٌ." (البغوي ، مرجع سابق، ٦/٨٢). { وَقَالَ الرَّسُولُ } منادياً لربه وشاكياً له إعراض قومه عما جاء به، ومتأسفاً على ذلك منهم: { يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي } الذي أرسلتني لهدايتهم وتبليغهم، { اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا } أي: قد أعرضوا عنه وهجروه وتركوه مع أن الواجب عليهم الانقياد لحكمه، والإقبال على أحكامه، والمشي خلفه، قال الله مسلماً لرسوله ومخبراً أن هؤلاء الخلق لهم سلف صنعوا كصنيعهم فقال: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِّنَ الْمُجْرِمِينَ ﴾ ، أي: من الذين لا يصلحون للخير ولا يكون عليه يعارضونهم ويردّون عليهم ويجادلونهم " (السعدي، مرجع سابق، ٥٨٢)، وقد اهتم العلماء ببيان هجر القرآن الكريم وصوره؛ وذلك للتحذير من هذا الهجر والابتعاد عنه؛ خوفاً من آثاره فقال: "هذه الآية، وإن كانت في المشركين، وإعراضهم هو عدم إيمانهم، إلا أن نظمها الكريم مما يرهب عموم المعرضين عن العمل به، والأخذ بآدابه الذي هو حقيقة الهجر؛ لأن الناس إنما تعبدوا منه بذلك. إذ لا تؤثر تلاوته إلا لمن تدبرها. ولا يتدبرها إلا من يقوم بها ويتمسك بأحكامها.

(س) الحسرة والتأسف والندامة يوم القيامة لمن هجر القرآن الكريم : قال تعالى: ﴿ وَيَوْمَ يَعِضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا * يَا وَيْلَتَا لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا * لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا ﴾ (سورة الفرقان، آيات: ٢٧-٢٩)، ويقول تعالى ذكره: ويوم يعضّ الظالم نفسه المشرك بربه على يديه ندماً وأسفاً على ما فرط في جنب الله، وأوبق نفسه بالكفر به في طاعة خليله الذي صدّه عن سبيل ربه، يقول: يا ليتني اتخذت في الدنيا مع الرسول سبيلاً يعني طريقاً إلى النجاة من عذاب الله، وقوله: (لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي) يقول جلّ ثناؤه مخبراً عن هذا النادم على ما سلف منه في الدنيا، من معصية ربه في طاعة خليله: لقد أضلني عن الإيمان بالقرآن وهو الذكر، بعد إذ جاءني من عند الله، فصدني عنه، يقول الله: (وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا) يقول: مسلماً لما ينزل به من البلاء غير منقذه ولا منجيه. " (الطبري، مرجع سابق، ١٩/٢٦٣).

(ش) هاجر القرآن وتاركة مثل الحمار كما قال تعالى: ﴿ فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكَرَةِ مُعْرِضِينَ * كَأَنَّهُمْ حُمُرٌ مُّسْتَنْفِرَةٌ * فَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ ﴾ (سورة المدثر الآيات: ٤٩-٥١) أي: فَمَا لَهُؤَلَاءِ الْكُفْرَةِ الَّذِينَ قَبْلَكَ مِمَّا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ وَتَذَكَّرْتُمْ بِهِ مُعْرِضِينَ، { كَأَنَّهُمْ حُمُرٌ مُّسْتَنْفِرَةٌ فَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ } أي: كَأَنَّهُمْ فِي نَفَارِهِمْ عَنِ الْحَقِّ، وَإِعْرَاضِهِمْ عَنْهُ حُمُرٌ مِنْ حُمُرِ الْوَحْشِ إِذَا فَرَّتْ مِمَّنْ يُرِيدُ صَيْدَهَا مِنْ أَسَدٍ. " (ابن كثير، مرجع سابق، ٢٧٣، ٨). " وفي هذه الآية تشبيه المدعويين في إعراضهم عن الدعوة والتذكير، بالحُمُرِ الْفَارَةِ مِنْ



الصَيَّادِينَ أَوْ الْأَسَدِ، وَقَدْ شُبِّهَ أَيْضًا الْعَالِمُ غَيْرُ الْمُتَنَفِّعِ بِعِلْمِهِ بِالْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا. (الشنقيطي، مرجع سابق، ٣٦٨/٨). وهكذا ضرب القرآن الكريم بهذا المثل وشبههم بالحر، وهذا من أحقر الأمثلة التي يشبه به الإنسان بالحرار.

(ص) **السبّ والترك والهديان:** ومنه قوله تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ آيَاتِي تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فَكُنْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ تَنْكِبُونَ مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ سَامِرًا تَهْجُرُونَ﴾ (سورة المؤمنون الآيتان: ٦٦، ٦٧)، أي: تسبون محمداً صلى الله عليه وسلم. "وقيل يعني أنهم يستكبرون بالحر. وقال: (به سامراً)؛ لأنهم كانوا يسمرون، ويهجرون القرآن والنبى صلى الله عليه وسلم. فخبر الإيمان بالله والجهاد مع نبي الله صلى الله عليه وسلم، على عمران المشركين البيت وقيامهم على السقاية. ولم يكن ينفعهم عند الله مع الشرك به أن كانوا يعمرن بيته ويخدمونه. قال الله: ﴿لا يستوون عند الله والله لا يهدي القوم الظالمين﴾ (سورة التوبة، آية: ١٩)، يعني: الذين زعموا أنهم أهل العمارة، فسمّاهم الله "ظالمين" بشركهم، فلم تغن عنهم العمارة شيئاً." (القرطبي، مرجع سابق، ١٤/١٧٠). وهى عدم تدبرهم في القرآن، أو عدم علمهم بإتيان النبي قبلهم، أو عدم معرفتهم أمانة الرسول وصدقه وغير ذلك، أو زعمهم كونه مجنوناً فقال الله في جوابه ليس شيء من هذه الأمور، بل سبب ذلك المكابرة والعناد، حيث جاءهم محمد صلى الله عليه وسلم بالحقّ أي القول الثابت المتحقق الظاهر صدقه عقلاً ونقلاً لا يخفى صحته وحسنه على عاقل وأكثرتهم للحقّ كارهون." (المظهري، مرجع سابق، ٦/٣٩٢). وهؤلاء كانوا يجلسون في مجالسهم، وفي فناء الحرم إلى ساعات متأخرة في الليل ويسمرون، ويتكلمون بالقول السيئ في القرآن الكريم، وفي النبي محمد صلى الله عليه وسلم. وقال جل وعلا: ﴿وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا﴾ (سورة الفرقان، آية: ٣٠)، "أي: قد عرضوا عنه وهجروه وتركوه مع أن الواجب عليهم الانقياد لحكمه والإقبال على أحكامه، والمشى خلفه" (القاسمي، مرجع سابق، ١/٥٨٢). "والمهجور: المتروك والمفارق. والمراد هنا ترك الاعتناء به وسماعه." (ابن عاشور، مرجع سابق، ٢٤/٤٨٨). اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا أي: متروكاً فاعرضوا عنه ولم يؤمنوا به، ولم يعملوا بما فيه، وقيل معناه جعلوه بمنزلة الحجر والهديان والقول السيئ، فزعموا أنه شعر أو سحر أو كهانة،" (المظهري، مرجع سابق، ٧/٢٤). وهذا يدل على أن المقصود هو الترك، والكلام السيئ، والهديان، وكذلك سب النبي محمد صلى الله عليه وسلم. ويمكن بيان بعض الدلالات التربوية من هذا المفهوم وهي كما يلي:



٦) المفهوم السادس من مفاهيم الهجر: التقاطع والتدابير: قال رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «لَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَجِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ» (البخاري، ١٤٠٧ هـ، باب ما ينهى عن التحاسد، رقم الحديث. ٦٠٦٥، ١٩/٨) " فيه من الفقه أنّ من خالف السنة أنه لا بأس بهجرانه وقطع الكلام عنه.

وقال ابن العربي: "فَنظَرْنَا فِي مَوَارِدِ " ه ج ر " فِي لِسَانِ الْعَرَبِ عَلَى هَذَا النَّظَامِ فَوَجَدْنَاهَا سَبْعَةً: ضِدَّ الْوَصْلِ. مَا لَا يَنْبَغِي مِنَ الْقَوْلِ. مُجَانِبَةُ الشَّيْءِ، وَمِنْهُ الْهَجْرَةُ. هَدَيَانُ الْمَرِيضِ. انْتِصَافُ النَّهَارِ. الشَّابُّ الْحَسَنُ. الْحَبْلُ الَّذِي يُشَدُّ فِي حَقِّهِ الْبَعِيرُ ثُمَّ يُشَدُّ فِي أَحَدِ رُسْعَيْهِ. وَنَظَرْنَا فِي هَذِهِ الْمَوَارِدِ فَأَلْفَيْنَاهَا تَدْوِيرَ عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ وَهُوَ الْبُعْدُ عَنِ الشَّيْءِ فَالْهَجْرُ قَدْ بَعُدَ عَنِ الْوَصْلِ الَّذِي يَنْبَغِي مِنَ الْأُلْفَةِ وَجَمِيلِ الصُّحْبَةِ، وَمَا لَا يَنْبَغِي مِنَ الْقَوْلِ قَدْ بَعُدَ عَنِ الصَّوَابِ، وَمُجَانِبَةُ الشَّيْءِ بُعْدٌ مِنْهُ وَأَخْذٌ فِي جَانِبِ آخَرٍ عَنْهُ، وَهَدَيَانُ الْمَرِيضِ قَدْ بَعُدَ عَنِ نِظَامِ الْكَلَامِ، وَانْتِصَافُ النَّهَارِ قَدْ بَعُدَ عَنِ طَرْفَيْهِ الْمَحْمُودَيْنِ فِي اعْتِدَالِ الْهَوَاءِ وَإِمْكَانِ التَّصَرُّفِ. وَالشَّابُّ الْحَسَنُ قَدْ بَعُدَ عَنِ الْعَابِ، وَالْحَبْلُ الَّذِي يُشَدُّ بِهِ الْبَعِيرُ قَدْ أَبْعَدَهُ عَنِ اسْتِرْسَالِهِ فِي تَصَرُّفِهِ وَاسْتِرْسَالِ مَا رُبِطَ عَنْ تَقْلُفِهِ وَتَحَرُّكِهِ. وَإِذَا ثَبَتَ هَذَا، وَكَانَ مَرْجِعُ الْجَمِيعِ إِلَى الْبُعْدِ فَمَعْنَى الْآيَةِ: أَبْعُدُوهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ. " (ابن العربي، ١٤٢٤ هـ، ١/٥٣٤).

ولعلنا نستخرج بعض الدلالات التربوية للمفهوم السادس من مفاهيم الهجر (التدابير والتقاطع):

- أ) الأصل في الهجر المنع، وهو محرم قال النووي "وفي هذا الحديث تحريم الهجر بين المسلمين أكثر من ثلاث ليال وإباحتها في الثلاث"؛ ولذلك حرم الله التباعد، والتحاسد، والتدابير، كما ورد في حديث النبي صلى الله عليه وسلم. وإنما جاء هذا التنبيه منه صلوات ربي وسلامه عليه تأييداً بأن الهجر عارض، ويستعمل للتأديب والردع والزجر عن جرم وذنوب معين.
- ب) لا تزيد مدة الهجر عن ثلاثة أيام لحق النفس، " وهي غير مؤقتة بوقت معين، أو مدة محددة إن كان الهجر لحق الله تعالى " (الحميديين، ٢٢، ٢٠١٢)؛ ولذلك يتأكد على المربين، والمعلمين الاجتهاد قدر وسعهم في تدريب المتعلمين وعامة الناس في بيان وتحريم أنواع الهجر وصوره المشروع، والممنوع، والحالات التي يجب فيها والتي يمنع فيها، وذلك من خلال بيانها بالدليل الواضح من الكتاب والسنة؛ لكي يكون الناس على بينة من أمرهم؛ ولكي لا تكثر القطيعة بين أفراد الأمة الإسلامية.
- ت) بيان الآثار التربوية الإيجابية للهجر: وهي تلك الآثار المترتبة على الهجر المشروع ومن أهمها - ١ - حماية النفس من الانقياد أو التأثر بما يحمله المهجور من أفكار أو سلوكيات قد تفتنه في دينه أو دنياه " الحميديين، مرجع سابق، ٢٧) ٢- إظهار عزة الإسلام والمسلمين وعدم عزة من خالفهم في



الهدى والدين قال تعالى : ﴿فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً﴾ النساء ١٣٩ (سورة النساء آية: ١٣٩)؛ ولذا ذكر غير واحد من العلماء أن هجر الكفار والعصاة من أفضل الأعمال. ٣- حماية أعضاء المجتمع من انتشار المعاصي والبدع بينهم. ٤- ردع وزجر العصاة والمبتدعة وكلّ من يخاف تعاليم الإسلام. ٥- حماية جناب القيم والأخلاق الإسلامية الفاضلة من أن يتعدى عليها أي مخرب ومفسد.

ث) يعتبر أسلوب الهجر من صميم التربية الإسلامية، وقد يكون هدفاً من أهدافها بنوعية الهجر المشروع والهجر الممنوع، وينبغي أن تسعى جميع المؤسسات التربوية التي تتولّى تربية الفرد المسلم كالأُسرة والمسجد، والمدرسة، ووسائل الإعلام، ووسائل التواصل الاجتماعي؛ لتأصيل هذا الأسلوب وتعميمه وتطبيقه في تعاملاتها.

ج) حدّد الله مدة هجر العصاة والمبتدعين بحسب مدة خوضهم في المنكر ، والجرأة على حدود الله ، ومقارفة المعاصي، وهذا الأمر لا يمكن تحديده بوقت معين ما داموا متلبسين بهذه الأمور، فالهجر والإعراض عنهم يعتبر تأديباً لهم، قال الله تعالى: " (وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ، وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ) (سورة الأنعام ، آية: ٦٨) ، وهنا تتضح هذه الأمور وصورها "يشمل الخائضين بالباطل، وكلّ متكلم بمحرم، أو فاعل لمحرم، فإنه يحرم الجلوس والحضور عند حضور المنكر الذي لا يقدر على إزالته. هذا النهي والتحريم لمن جلس معهم ولم يستعمل تقوى الله، بأن كان يشاركهم في القول والعمل المحرم، أو يسكت عنهم، وعن الإنكار، فإن استعمل تقوى الله تعالى، بأن كان يأمرهم بالخير، وينهاهم عن الشر والكلام الذي يصدر منهم، فيترتب على ذلك زوال الشر أو تخفيفه، فهذا ليس عليه حرج ولا إثم." (السعدي، مرجع سابق، ٢٦٠). ومما تقدّم يتضح لنا: أن الهجر مباح بين المسلمين فيما دون الثلاث ولا يجوز أن يتعداها، وهذا هو الهجر الممنوع والذي نهى الشارع عنه وهو الذي يأثم الهاجر فيه؛ لأنه لا يوجد سبب شرعي له به، مثل هجر المسلم بدون سبب، أو هجر المسلم أخاه المسلم فوق ثلاث ليالٍ بغضاً أو لحظ النفس وحققها.

وإباحة هجر الكفار والمبتدعين، والعصاة وهو الهجر المشروع الذي لا يأثم الهاجر فيه. " وغالباً ما يكون لحقّ الله تعالى، ومن الأمثلة على هذا القسم هجر أهل الأهواء والبدع، والهجر لحقّ النفس دون ثلاثة أيام " (الحميديين ، مرجع سابق ، ٢٢) وهذا غير مقيد. "أما النوع الثاني وهو الهجر على وجه التأديب: فهو هجر من يظهر المنكرات حتى يتوب منها كما هجر النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمون "الثلاثة الذين خلفوا" حتى أنزل الله توبتهم." (القحطاني ،مرجع سابق ، ١٩٤). "وأما من حيث الحكم الشرعي



لاستخدام هذه الأصناف من العقاب النفسي في التربية الإسلامية فإنه لا يحلّ من هذه الأصناف إلا صنفان فقط، ويدخل فيهما ما كان في مضمونهما، وهذان الصنفان هما:

الإعراض والهجر المؤقتان، ويدخل فيهما التمرع بالوجه، والتظاهر بالامتعاض، والتكشير في الوجه وعدم التبسم ونحو ذلك. " (أبو لاوي، ٤٢٣هـ، ٢٠٣).

وهنا لا بد من ذكر ضوابط الهجر في التربية الإسلامية: ١- ألا تزيد مدة الهجر عن ثلاثة أيام. كما دلّ على ذلك الحديث المتقدم، ٢- أن يكون للهاجر هدف محدد ومقصود من الهجر وهو تأديب المهجور وتربيته وردعه من هذا التصرف. ٣- أن يغلب على ظنّ الهاجر ارتداع ونهي وتوقف المهجور عن الخطأ" كما في حديث هجر النبي صلى الله عليه وسلم لكعب بن مالك، وهلال بن أمية، ومرارة بن ربيعة من الأنصار " وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌ. قَالَ: فَلَبِثْتُ بِذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ، فَكَمُلَ لَنَا حَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينَ نُهِىَ عَنْ كَلَامِنَا. قَالَ: ثُمَّ صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ صَبَاحَ حَمْسِينَ لَيْلَةً، عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا، " (القرطبي، مرجع سابق، ١٠٠/٧) ٤- وجود سبب شرعي يخوّل للهاجر استخدام الهجر مع المهجور. ٥- أن لا يتعارض الهجر مع نصّ من نصوص الشريعة الإسلامية. ٦- أن يعلم المهجور سبب هجره؛ لكي يرتدع ويقنع عن هذا الخطأ. " وفي حال عدم إحراز تقدّم في إحداث التغير المرغوب فيه في سلوك الناشئ - وهذا أمر ممكن - فيجب التوقف عنه وعدم الاستمرار فيه؛ لئلا يزيد ذلك في الفجوة بين المربي والناشئ؛ لأن عمق العلاقة ودرجة المحبة بين المربي والناشئ يلعبان دوراً كبيراً في نجاح هذا الأسلوب، كما أن سوء العلاقة وغلظة المربي تأتي بنتائج عكسية تماماً، وقد يجد الناشئ في ذلك فرصة للاستراحة من مربيه الثقيل. " (أبو لاوي، ٤٢٣هـ، ٢٠٥).

وهكذا نجد التربية الإسلامية قد استخدمت أسلوب الهجر في تربية الفرد والمجتمع، تربي الفرد في هجر ما يحب إرضاءً لله - عز وجل - واتباعاً لأمره، ويهجر أهل المعصية؛ خشية أن يساق معهم، ويهجر من الحلال؛ خشية الحرام. وتربي المجتمع بحيث يهجر الخبيث، وتكون وسيلة لردع الجاني والأخذ على يدي المجرم. كما أنها تمنع الهجر الذي يسبب القطيعة ويأتي بالمفسدة.

(ح) حماية الجيل المسلم ووقايته من الأفكار الضالة والضارة والإلحادية التي تفسد فطرته السليمة، وذلك بتطبيق الهجر المشروع لكلّ من يريد إفساد العقول بأي مؤثر من هذه المؤثرات الضارة.

(خ) إرشاد المتعلمين إلى الالتزام بالأخلاق والقيم الإسلامية الفاضلة؛ لئلا يكون عرضة للهجر ممّن يتولون تربيته وتعليمه. والمنهاج التربوي الذي يأخذ هذه الحقائق بعين الاعتبار يبصر المتعلمين بالآثار على تصرفاتهم. والإسلام يعطي مبدأ العقاب والثواب الإلهي أهمية كبرى. وعندما يدرك المرء حقيقة ما ينتظره



في اليوم الآخر جزاء ما يكتسب في هذه الحياة فإن سلوكه ينضبط وينحو تعلمه منحى مغايراً لتعلم من لا يدرك هذه الحقيقة." (عبدالله، ١٤٠٦هـ، ١٦٠)

نجد أنّ الهدف الرئيس من التربية في الإسلام هو بناء الفرد والمجتمع المسلم الذي ينتهج المنهج القويم في سبل الحياة. ومن أجل ذلك فقد حافظ القرآن الكريم على معاني التربية، ووجّه النظر إليها؛ لتكون نبراساً يشعّ نوراً، ومن أجلّ المعاني التي وجّه القرآن العظيم النظر إليها أسلوب الهجر، وهو أسلوب تربوي قائم على درجات منها المقاطعة ومنها الترك ومنها تغليظ الكلام؛ ليكون الهجر أسلوباً، يعتمده المجتمع ضد المخالفين لأعرافه، والأب تعليمًا لولده، والزوج تأديبًا لزوجته، والقائد توجيهًا لأتباعه، وتحذيرًا لمن يحاول أن يتجاوز الحدّ، ولقد درسنا في هذا البحث الآيات التي ذكر فيها الهجر ولها أثر تربوي، غير أننا وجهنا النظر إلى حقيقة الهجر التربوي الذي يصلح المستهدف منه، ومتى يكون الهجر وسيلة لانقطاع العلاقات وفقد السيطرة.

ملخص النتائج:

يمكن إجمال أبرز ما توصلت إليه الدراسة الحالية على النحو الآتي:

- ١- مفهوم الهجر تمثل في عدّة معانٍ: الانتقال من بلد الشرك إلى بلد الإسلام، والانفراد والابتعاد والعزلة، والترك والصدّ والإعراض، وهجر الزوجة في الفراش، والإعراض عن القرآن تلاوة وعملاً وتحكيمياً، والسبّ والترك والهديان، والتقاطع والتدابير.
- ٢- الهجر أسلوب تربوي في تأديب أصحاب المعاصي، والبدع، والزوجة الناشز، والطالب المهمل.
- ٣- الهجر بين المسلمين منهّي عنه؛ لأنه من أسباب تفرّق الأمة وضعفها، وإذا حدث ذلك فيجب ألا يتجاوز ثلاثة أيام.
- ٤- يكون الهجر باللسان، أو بالبدن، أو بالقلب، أو جميعها.
- ٥- الهجر مرتبط بالمصلحة، فحيث وُجدت المصلحة جاز الهجر.
- ٦- لا يجوز هجر الوالدين حتى لو كانوا كفاراً.
- ٧- الهجر مرتبط بعقيدة الولاء والبراء.
- ٨- هجر القرآن الكريم ليس مقصوداً على ترك تلاوته وحفظه، بل يتجاوز إلى عدم الإيمان به، وعدم تدبره وعدم التحاكم إليه، وعدم سماعه والاستفادة منه على كافة الوجوه المشروعة.
- ٩- الهجرة واجبة من الأرض التي لا يتمكن فيها المسلم من تأدية العبادات وإظهار شعائر دينه؛ مما يترتب عليه إلحاق العذاب والأذى له من الأعداء.



- ١٠ - جواز هجر الزوجة الناشز وتأديبها، وأن يتم ذلك بالتدرج كوسيلة للإقناع.
- ١١ - من الهجر ما هو مشروع (محمود)، وما هو ممنوع (مذموم).
- ١٢ - سماحة التربية الإسلامية وشموليتها في كيفية التعامل مع جميع البشر، فإذا عادوا إلى رشدهم انتشرت المودة بينهم.
- ١٣ - الهجر أسلوب تربوي تهادي، وليس وسيلة للعقوبة والإيلام.
- ١٤ - إن الله يكافئ المؤمنين الذي يعودون إلى رشدهم ويطبّقون شرائعه.
- ١٥ - أهمية مراعاة الجانبين النفسي والتربوي؛ لتعزيز ثقة المتعلم بنفسه.
- ١٦ - التوازن في التربية الإسلامية ما بين أسلوب الثواب والعقاب أو الترغيب والترهيب في تعليم المبتدئين، بما يتناسب وطبيعة الموقف، وهدفية الإرشاد، والفروق الفردية بينهم.
- ١٧ - عدم اليأس من المربين والمعلمين في إصلاح المتعلمين؛ فإن في ذلك أجراً مضاعفاً عند الله تعالى.

Summary of conclusions:

The most prominent conclusions of the current study can be summarized as follows:

1. The concept of desertion is represented in several meanings: moving from the country of polytheism to the country of Islam, isolation, distancing and exclusion, abandonment, rebuffing and turning away, abandoning the wife in bed, turning away from the Qur'an in recitation, action and arbitration, insulting, abandonment, delirium, separating and variance.
2. Desertion is an educational method for disciplining those who commit sins, heresies, the disobedient wife, and the neglectful student.
3. Desertion among Muslims is forbidden. Because it is one of the reasons for the division and weakness of the ummah, and if that happens, it should not exceed three days.
4. Desertion is through the tongue, the body, the heart, or all of them.
5. Desertion is linked to interest, so where the interest is found, desertion is permissible.
6. It is not permissible to desert parents, even if they are infidels.
7. Desertion is linked to the concept of loyalty and disavowal.
8. Desertion of the Holy Qur'an is not limited to neglecting its recitation and memorizing it, rather it goes beyond believing in it, failing to contemplate it, resorting to arbitration from it, not hearing it and benefiting from it in all legitimate ways.
9. Immigration is obligatory from the land where a Muslim is not able to perform acts of worship and demonstrate the rituals of his religion. Which results in the infliction of torment and harm to him from the enemies.



10. It is permissible to abandon the disobedient wife and discipline her, and that this is done gradually as a means of persuasion.
11. From desertion what is acceptable, and what is forbidden.
12. The tolerance and comprehensiveness of Islamic education in how to deal with all human beings. If they return to their senses, affection will spread among them.
13. Desertion is an educational and disciplinary method, not a means of punishment and pain.
14. Allah rewards the believers who return to their senses and apply his laws.
15. The importance of considering the psychological and educational aspects; To enhance the learner's self-confidence.
16. The balance in Islamic education between the two methods of reward and punishment or enticement and intimidation in teaching beginners, in proportion to the nature of the situation, the purpose of counseling, and the individual differences between them.
17. educators and teachers should not give up on reforming learners; For that is a double reward for God Almighty.

التوصيات:

- ١- التوعية بخطورة الهجر كسلاح ذي حدين؛ لذا ينبغي توظيفه في مساره الصحيح، وتوجيه بوصلته بالآلية التي تحقق الهدف المراد.
- ٢- توعية النشء بخطورة الحكم على الناس ومن ثم هجرهم؛ مما قد يسبب شرخاً في المجتمع.
- ٣- التركيز على أهمية استخدام التأديب بالهجر عن طريق مجموعات مختصة.
- ٤- وضع ونشر البحوث العلمية والعملية، التي من خلالها يتم توجيه المؤسسات التربوية بخطورة الهجر واستخدامه بكل حرية.
- ٥- العمل على عقد ندوات وورش عمل حول مواضيع الأساليب التربوية في القرآن الكريم والسنة النبوية، ويتم توجيهها للمعلمين والمتعلمين على حدٍ سواء.
- ٦- القيام بدراسات في التفسير الموضوعي للقرآن الكريم المتعددة؛ لاستنباط حكم القرآن الكريم التربوية، وتفعيلها في الواقع المعاصر والإفادة منها.
- ٧- توجيه الباحثين إلى دراسة الموضوعات التي انفردت بها بعض السور في القرآن الكريم، وجعلها في أبحاث مستقلة.
- ٨- توطيد الشراكة بين الجمعيات الإرشادية التي تتبنى إصلاح السلوك لدى الأفراد.
- ٩- أهمية الأخذ بآراء خبراء المناهج لتضمين المناهج مساقاً تتناول موضوع الهجر بمضامينه المختلفة.



- ١٠- توطيد قنوات الاتصال والتواصل مع وسائل الإعلام كمنظومة توعوية تتحدث عن ثقافة التهذيب والذوق الإنساني.
- ١١- تفعيل دور المساجد في نشر الوعي الثقافي فيما يتعلق بمفهوم الهجرة.
- ١٢- إنشاء مكتبة إلكترونية تتناول المفاهيم الدلالية الواردة في القرآن الكريم.
- ١٣- توجيه انتباه المعلمين لعرض مشاريع طلابية تركز على مفهوم الهجرة وانعكاساته التربوية على المتعلمين.

Recommendations:

1. Raising awareness of the dangers of desertion as a double-edged sword; Therefore, it should be used in the right path, and direct its compass with the mechanism that achieves the desired goal.
2. Educating the youth about the danger of judging people and then abandoning them. Which may cause a rift in society.
3. Focus on the importance of using desertion discipline by specialized groups.
4. Publishing scientific and practical research, through which educational institutions are directed to the danger of desertion and to use it freely.
5. Working on holding seminars and workshops on the topics of educational methods in the Holy Qur'an and the Sunnah of the Prophet, and they are directed to teachers and learners alike.
6. Conducting studies on the objective interpretation of the Holy Quran. To devise the educational ruling of the Holy Qur'an, to activate it in contemporary reality and to benefit from it.
7. Directing researchers to study the topics that are unique to some of the surahs in the Holy Qur'an, and to place them in independent research.
8. Consolidating the partnership between counseling societies that adopt behavior reform among individuals.
9. The importance of taking the opinions of curriculum experts to include in the curricula a course that deals with the issue of abandonment in its various aspects.
10. Consolidating communication channels and communicating with the media as an awareness system that talks about the culture of discipline and human taste.
11. Activating the role of mosques in spreading cultural awareness regarding the concept of desertion.



12. Establishing an electronic library that deals with semantic concepts mentioned in the Holy Quran.

13. Directing teachers' attention to present student projects based on the concept of desertion and its educational implications for learners.

المراجع:

- (١) ابن القيم، محمد: (١٤١٥هـ): زاد المعاد في هدي خير العباد (ط٢٧)، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت.
- (٢) ابن تيمية، أحمد: (١٤١٥هـ): فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.
- (٣) ابن جماعة، بدر الدين: (١٤٣٢هـ): تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم، دار البشائر الإسلامية، بيروت.
- (٤) ابن عاشور، محمد الطاهر: (١٩٨٤م): تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، الدار التونسية للنشر - تونس.
- (٥) ابن فارس، أحمد: (١٤٢٣هـ): مقاييس اللغة، المحقق: عبد السلام محمد هارون، اتحاد الكتاب العرب، القاهرة.
- (٦) ابن كثير، إسماعيل بن عمر: (١٤٢٠هـ): تفسير القرآن العظيم، المحقق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، المدينة المنورة.
- (٧) أبو الفداء: إسماعيل حقي: (د ت): روح البيان، دار الفكر، بيروت.
- (٨) أبو دف، محمود، الوصيفي، ختام: (٢٠٠٧): الجودة في التعليم الفلسطيني "مدخل للتميز" المؤتمر التربوي الثالث المنعقد في الجامعة الإسلامية في الفترة من ٣٠-٣١ أكتوبر.
- (٩) أبو زيد، بكر: (١٤١٠هـ): هجر المبتدع، دار ابن الجوزي، الدمام.
- (١٠) أبو لاوي: أمين: (١٤٢٣هـ): أصول التربية الإسلامية، مؤسسة فؤاد بعينو للتجليد، ط ٢، بيروت، لبنان.
- (١١) آل شراب، عمر بن عبد الحي حمدان: (٢٠١٣م): الهجر في القرآن الكريم دراسة موضوعية: - رسالة ماجستير/ الجامعة الإسلامية بغزة، كلية أصول الدين، فلسطين.
- (١٢) الباز، أنور: (١٤٣٥هـ): التفسير التربوي للقرآن الكريم، دار النشر للجامعات، القاهرة.



- (١٣) البخاري، محمد بن إسماعيل: (٤٢٢ هـ): الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة.
- (١٤) الجوهري، إسماعيل بن حماد: (٤٠٧ هـ): الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، (الصحاح للجوهري)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطا، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت.
- (١٥) الحازمي: خالد حامد: (٤٣٣ هـ): أصول التربية الإسلامية، مكتبة دار الزمان للنشر والتوزيع، ط ٤، المدينة المنورة.
- (١٦) حميداتو، فاطمة: (٢٠١٨ م): هجر القرآن الكريم دراسة موضوعية: -رسالة ماجستير / جامعة الشهيد حمة لخضر- الوادي معهد العلوم الإسلامية قسم أصول الدين، الجزائر.
- (١٧) الحميديين، أسماء يوسف عبد الله: (٢٠١٢ م): الهجر أحكامه وضوابطه في ضوء مقاصد التشريع الإسلامي دراسة فقهية مقارنة: -رسالة ماجستير/الجامعة الأردنية، كلية الدراسات العليا، الأردن.
- (١٨) الخطيب: محمد شحات، آخرون: (٤٢١ هـ): أصول التربية الإسلامية، دار الخريجي للنشر والتوزيع، ط ٢، الرياض.
- (١٩) الخلف سعود: (٤٢٤ هـ): الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة الطبعة: السنة السادسة والثلاثون - العدد (١٢٣)
- (٢٠) راشد، علي: (٤١٧ هـ): خصائص المعلم العصري وأدواره تدريبيه والاشراف عليه، دار الفكر العربي، القاهرة.
- (٢١) سعيد بن وهف، القحطاني: (د ت): الهدي النبوي في تربية الأولاد، الناشر: مطبعة سفير، الرياض، توزيع: مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان، الرياض.
- (٢٢) سليمان بن الأشعث، أبو داود: (د ت): سنن أبي داود، لمحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.
- (٢٣) الشراري، محمد مرضي: (٢٠١٠ م): الهجر في القرآن الكريم دراسة موضوعية: -رسالة ماجستير/جامعة مؤتة كلية الشريعة، الأردن.
- (٢٤) الطبري، محمد بن جرير بن يزيد: (٤٢٠ هـ): جامع البيان في تأويل القرآن، المحقق: أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، القاهرة.
- (٢٥) طنطاوي، محمد سيد: (١٩٩٨ م): التفسير الوسيط، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة.



- (٢٦) عبد الله، عبد الرحمن صالح: (١٤٠٥هـ): المنهاج الدراسي أسسه وصلته بالنظرية التربوية الإسلامية، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض.
- (٢٧) علوان، عبد الله ناصح: (١٤١٨هـ): تربية الأولاد في الإسلام، ط(٣١)، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة.
- (٢٨) علي: سعيد إسماعيل: (١٩٧٨م): أصول التربية الإسلامية، دار الثقافة للطباعة والنشر، القاهرة.
- (٢٩) علي: سعيد إسماعيل، وآخرون: (١٤٢٨هـ): التربية الإسلامية (المفاهيم والتطبيقات)، دار الرشد، ط٣، الرياض.
- (٣٠) الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب: (١٩٩٨م): مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان.
- (٣١) القرطبي، محمد بن أحمد: (١٣٨٤هـ): الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب المصرية - القاهرة.
- (٣٢) مجموعة من العلماء: (١٣٩٣هـ): التفسير الوسيط للقرآن الكريم، بإشراف مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر: الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة.
- (٣٣) المظهري، محمد ثناء الله: (١٤١٢هـ): التفسير المظهري، المحقق: غلام نبي التونسي، مكتبة الرشدية، باكستان.
- (٣٤) النقيب، عبد الرحمن: (١٤١٨هـ): منهجية البحث في التربية، القاهرة، دار الفكر العربي.
- (٣٥) النيسابوري، مسلم بن الحجاج بن مسلم: (١٤٢٧هـ): المحقق: نظر بن محمد الفاريابي أبو قتيبة، دار طيبة.
- (٣٦) الوكيل: محمد السيد: (١٤٠٩هـ): الحركة العلمية في عصر الرسول وخلفائه، دار المجتمع للنشر والتوزيع، جدة.

